

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد بن باديس

مستغانم

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية



مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة: علوم اقتصادية التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

الموضوع:

دور وأهميه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية وتحديات تمويلها
في الجزائر

إشراف الأستاذ: د/وهراني مجدوب

من إعداد الطالب: سايح محمد

لجنة المناقشة

- د. مجدد عبد النور..... رئيسا

- أ/وهراني مجدوب..... مقررًا و مشرفًا

- أ/ دقيش مختار..... مناقشًا

السنة الجامعية : 2021/2020

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

كلمة شكر

" اللهم لك الحمد والشكر كما ينبغي لوجهك وجلالك وعظمة سلطانتك "

وفي هذه اللحظات وأنا أضع اللمسات الأخيرة على هذا الجهد المتواضع لا بد لي ان اشكر الله عزوجل أن وفقني وأعانني على إتمام هذا البحث ، داعيا الله ان انفع به الأجيال اللاحقة .

وبعد شكري الله عزوجل ، لا بد من أن أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ المشرف " مجدوب وهراني " الذي وقف معي وأعانني وأرشدني بتوجيهاته ونصائحه فجزاه الله خيرا وبارك الله فيه

وأخيرا اتقدم بشكري وتقديري لكل من ساهم وساعد معي بالكلمة والدعاء والسهرة لإتمام هذا العمل لهم كلهم جزيل الشكر والتقدير .

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى أعز ما يملك الإنسان في هذه الدنيا إلى ثمرة نجاحي إلى من أوصى بهما الله

سبحانه وتعالى :

" وبالوالدين إحسانا "

إلى الشمعة التي تحترق من أجل أن تضئ أيامي إلى من ذاقت مرارة الحياة وحلوها ،

إلى قرة عيني وسبب نجاحي وتوفيقي في دراستي إلى

" أمي "

أطال الله في عمرها

إلى الذي أحسن تربيتي وتعليمي وكان مصدر عوني ونور قلبي وجلاء حزني ورمز عطائي

ووجهي نحو الصلاح والفلاح إلى

" أبي "

أطال الله في عمره

إلى القلوب التي أحاطتني بالجد والرعاية ، ورافقتني في دروب الحياة، إلى أعز

الناس، إخوتي و أخواتي.وجميع أفراد عائلتي

إلى أستاذي " مجدوب وهراني " و و جميع الأساتذة الأجلاء الذين أضاءوا طريقي بالعلم

وإلى كل أصدقاء الدراسة و العمل ومن كانوا برفقتي أثناء إنجاز هذا البحث إلي كل هؤلاء

وغيرهم ممن تجاوز هم قلبي ولن يتجاوزهم قلبي أهدي ثمرة جهدي المتواضع

الفهرس

شكر وعرفان.....

الإهداء.....

الفهرس.....

قائمة الجداول والأشكال البيانية.....

المقدمة 1

الفصل الأول: دراسة نظرية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 7

المبحث الأول: الأسس النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 8

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 8

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 11

المطلب الثالث: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 12

المبحث الثاني: دور وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهم المشاكل التي تواجهها في الجزائر 15

المطلب الأول: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 15

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 16

المطلب الثالث: أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 19

المبحث الثالث: المفاهيم الأساسية حول التنمية المحلية 21

المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية وأهميتها وأهدافها 21

المطلب الثاني: خصائص التنمية المحلية 24

المطلب الثالث: مجالات التنمية المحلية 25

الفصل الثاني: مدخل نظري لدراسة تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 34

المبحث الأول: ماهية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 35

المطلب الأول: مفهوم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميته 35

المطلب الثاني: مصادر التمويل التقليدية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 36

المطلب الثالث: الصيغ المستحدثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 38

المبحث الثاني: صعوبات التمويل لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 41

المطلب الأول: الخصائص المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 41

المطلب الثاني: الاحتياجات المالية اللازمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال مراحل حياتها ... 42

المطلب الثالث: المشكلات التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 44

المبحث الثالث: هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 45

المطلب الأول: نشأة وتعريف وكالات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	46
المطلب الثاني: مهام وكالات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	46
المطلب الثالث: الصيغ والامتيازات المختلفة لتمويل إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة في إطار وكالات الدعم	48
الفصل الثالث: دراسة نموذجية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة ولاية مستغانم	54
المبحث الأول: نظرة عامة حول وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	55
المطلب الأول: دراسة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة	56
المطلب الثاني: مهام وأهداف وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	57
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لوكالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ومهام مصالحة	58
المبحث الثاني: كيفية إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة	60
المطلب الأول: شروط وكيفية الاستفادة من الوكالة لإنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة	60
المطلب الثاني: الامتيازات الخاصة بالجهاز	
المبحث الثالث: : تقييم أداء وكالة CNAC من 2005 إلى مارس 2018	62
الخاتمة	75
المراجع	80
الملخص	

قائمة الجداول والأشكال البيانية

قائمة الجداول و الأشكال البيانية

أولا - قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
8	تعريف مجلس الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	1-I
9	تعريفات لأصناف المؤسسات حسب مجموعة البنك الدولي	2-I
10	معايير تصنيف وتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	3-I
22	العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب أصحابها	4-I
45	صيغ و أنماط التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	1-II
47	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي الخاص بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	2-II
58	عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى 2018 CNAC	1-III
60	: القروض الممنوحة من وكالة CNAC حسب الجنس 2005 - مارس 2018	2-III
61	عدد المشاريع الموزعة حسب النشاط CNAC	3-III
62	عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك	4-III
62	عدد المناصب المحدثة	5-III
63	جدول متعلق بمتابعة المشاريع	6-III
64	يبين معدل تحصيل الديون لسنة 2015 BNA BEA BDL	7-III
65	يبين معدل تحصيل الديون لسنة 2016	8-III
66	يبين معدل تحصيل الديون لسنة 2017	9-III
67	نتائج عملية تحصيل الديون الثلاث سنوات 2015-2016-2017	10-III

ثانيا - قائمة الأشكال البيانية:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
53	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	1-III
59	عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى مارس 2018 CNAC	2-III
60	القروض الممنوحة من وكالة CNAC حسب الجنس (2005-2018)	3-III
61	المشاريع الممولة حسب النشاط	4-III
62	مجموع المستحقات و مجموع التحصيلات ل ثلاث سنوات 2015-2016-2017	5-III

المقدمة

في ظل التغيرات الاقتصادية والاتجاه المتزايد نحو الاندماج في اقتصاد عالمي موحد أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل خيارا استراتيجيا هاما في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة ، من خلال توفير فرص عمل وتنوع الهيكل الصناعي وترقية الصادرات ومساهمتها في جذب المدخرات المحلية وخلق القيمة المضافة ، كما أنها من أهم الوسائل الفعالة لإحداث الانتعاش الاقتصادي نظرا لما تتمتع به من خصوصيات مميزة مثل : سهولة تكيفها ومرونتها وقدرتها على المنافسة وخلق الثروة عن طريق تشجيع الاستثمار. وعلى الرغم من أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمتع بجملة من المزايا والسمات إلا أنها تبقى معرضة دائما للعديد من الصعوبات والمشاكل التي تقلل من أهميتها وقدرتها على العمل ، منها المشاكل الإدارية والتنظيمية ، المنافسة ، التسويق وغيرها ، ولعل أهم المشاكل التي يعاني منها أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المتعلقة بالحصول على مصادر الدعم والتمويل المختلفة ، لذلك فإن موضوع دعم وتمويل هذه المؤسسات يلقى اهتماما كبيرا ومتزايدا على المستوى الدولي والمحلي ، فالجزائر كغيرها من الدول سارعت إلى تطبيق مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية لإعادة تنظيم النشاط الاقتصادي وحل المشكلات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وذلك بإقامة أجهزة حكومية وهيئات متخصصة في منح الدعم المالي للمؤسسات ومرافقتها في جميع مراحل نشاطها ومن بين هذه الهياكل نجد الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC والوكالة الوطنية للتسيير الأرض المصغر ANGEM

طرح الإشكالية : نظرا للأهمية البالغة التي يحلها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري ، ومن هذا المنطلق يمكن أن تحلى معالم الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة على النحو التالي : - ما مدى مساهمة هيئات المرافقة (ANGEM.CNACANSEJ ANG) في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية مستغانم؟ وحتى تستوفي الإجابة عن هذه الإشكالية الرئيسية ، علينا الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية ما هو الدور الذي تلعبه هيئات الدعم والتمويل ، (ANGEM CNAC ANSEJ) في ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟ هل حققت هيئات الدعم والتمويل (ANGEM CNAC ANSEJ) نتائج إيجابية في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية مستغانم؟

الفرضيات : صيغت وصممت مجموعة من الفرضيات العامة ترى أنها تشكل أكثر الإجابات احتمالا على الإشكالية المعتمدة في الدراسة وعلى الأسئلة الفرعية ، وهي كالتالي : - الهيئات الدعم والتمويل (ANGEM.CNAC ANSEJ) ، دور مهم في تنمية وتفعيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- النشاط الذي تقوم به هيئات الدعم والتمويل (ANGEM) ، (CNAC ANSEJ) ، غير كافي للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. -لا تحقق الوكالات الثلاثة (ANGEM ، CNAC ، ANSEJ) نتائج إيجابية فيما يخص نشاطها بولاية مستغانم|

مبررات اختيار الموضوع: ميول الطالب للتعرف على موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - الرغبة في إنشاء مؤسسة مصغرة مسقة بالاعتماد على إحدى هيئات المرافقة التعريف بأهم الآليات التي استحدثتها الجزائر في مجال دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى الإجابة على الإشكالية المطروحة رطى الأسئلة الفرعية ، وترمي إلى تحقيق الأهداف التالية: - التعرف على الإطار العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التعرف على أبرز الآليات الفاطة في تطوير وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التعرف على مصادر تمويل ودعم هذه المؤسسات واحتياجاتها والمشاكل التي تعاني منها الاطلاع على أهم الإجراءات المتخذة في الجزائر في سبيل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في النقاط التالية: إبراز اسهامات البرامج الداعمة والإجراءات المقدمة من طرف الدولة في إطار ترقية أطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية أساليب وصيغ التمويل التي تعمل على تفعيل وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

منهجية الدراسة: للإجابة على الإشكالية المطروحة في الدراسة وكذا الأسئلة الفرعية واثبات صحة الفرضيات المقترحة أو نفيها اعتمدنا على المنهج الوصفي والتحليلي ، وذلك من أجل جمع المعلومات المتعلقة بالجانب النظري للدراسة والبراز المفاهيم المرتبطة بالموضوع ، وكذا الاعتماد على الدراسة الميداني وذلك لربط الجانب النظري بالواقع العملي من خلال الأدوات الإحصائية كالجداول والأشكال البيانية بالاعتماد على برنامج معالجة الجداول.

دراسات سابقة: هناك مجموعة من الدراسات والأبحاث العلمية والأكاديمية التي تناولت موضوع المؤسسات الصغيرة وخاصة في مجال التمويل ومشاكله ومصادره المناسبة ، والسياسات والأساليب التي تعمل على دعمها وترقيتها ، ومن أبرز الدراسات التي لها علاقة بموضوع هذه الدراسة :
بن عمر محمد البشير ، عبد اللطيف طيبي ، (2012) ، مداخلة في مجلة رؤى الاقتصادية ، العدد الثالث بعنوان إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، (كتوجه شامل مقارنة بين التمويل الوضعي والإسلامي)

من خلال هذه المداخلة عمل الباحث على دراسة إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من خلال التطرق إلى عنصر التمويل وتعريفه وأهميته في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ومختلف العوائق التي تواجه هذه المؤسسات في هذا الجانب ، وفي الأخير تطرق الباحث إلى مجموعة من الآليات المقترحة الدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر على الصعيد المحلي وذلك من خلال صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصندوق رأس المال المخاطر والتمويل بالقرض الإيجاري ، بالإضافة إلى مجموعة من الآليات الداعمة على الصعيد الدولي كبرنامج الاتحاد الأوروبي ميدا . وتوصلت هذه المداخلة إلى مجموعة من النتائج تتمثل في الأهمية التي أولتها السلطات العمومية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للقضاء على المشاكل التي تواجهها ولا سيما التمويلية منها ، ومعارضة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تقديم مساعدات مالية للمؤسسات الكبيرة والعمل على تحويل الأموال بهدف تنمية

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمويل الاستثمار وبهذا تبادر الوزارة إلى إيجاد حلول لمشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الصعيد المحلي والدولي .

دراسة العايب ياسين (2010-2011) ، أطروحة دكتوراه بعنوان : إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

تناولت هذه الدراسة تحليل هيكل التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحدداته ، وتطور المؤسسة الاقتصادية وسياسة التمويل في الاقتصاد الجزائري ، وكيفية تحول اقتصاد الجزائر من نموذج المؤسسات الكبرى إلى نموذج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، حصر مختلف العوامل المحددة للتمويل في هذه المؤسسات ، وتهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على مختلف الإصلاحات والتدابير المنتهجة من جانب الدولة لمعالجة الاختلال المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبحث في مختلف المشاكل التي تؤثر في سلوكها المالي ومن ثم البحث في العوامل المحددة لمصادر التمويل .

وتوصلت إلى عدة نتائج من أهمها أن التمويل لازال يتميز بضيق كبير من تنوع وتعدد خدماته ولا يمكن إرجاع مشكل التمويل إلى ضعف الخصائص المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فحسب بل ترجع بنسبة كبيرة إلى سياسة التمويل في الجزائر ، لذلك نجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جانب خصوصيتها المالية اتجاه النظرية المالية الحديثة فإن لديها أيضا خصوصية اتجاه ضيق مصادر التمويل واتجاه العديد من العراقيل الأخرى التي تؤثر مباشرة في حصولها على التمويل الملائم ، كما بينت الدراسة ضعف هيكل الاستدانة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يعبر عن ضغوطات الدخول إلى سوق التمويل وضعف التوسع في نشاط المؤسسة والذي يفرض عليها الانفتاح على المصادر الخارجية للتمويل .

هيكل الدراسة : فيما يخص الجانب النظري سنتناول في الفصل الأول مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالتعرف على ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، خصائصها وأنواعها بالإضافة إلى أبرز العوائق التي تواجه هذه المؤسسات . بالنسبة للفصل الثاني فخصص لدراسة أليات وبرامج دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودور هذه الأخيرة في تحقيق التنمية في الجزائر ، من خلال التطرق لماهية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور التنموي الذي تلعبه هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني بالإضافة إلى أهم البات وبرامج ترقية هذا القطاع . أما الفصل الثالث والأخير خاص بالدراسة الميدانية لأهم الهياكل المالية الداعمة للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والمتمثلة في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC فرع مستغانم.

صعوبات الدراسة: إن هذا العمل لا يخلو من بعض العقبات التي واجهتنا عند دراستنا للموضوع ، حيث تمثلت في صعوبة الحصول على المعطيات والإحصائيات ذات الصبغة الرسمية ، والمتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوكالات عينة الدراسة ، وهذا راجع لمبدأ السرية المطبق من طرف مسؤولي الوكالات خاصة بالنسبة لمدير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الذي أبدى رفضا قاطعا في تقييم الإحصائيات الخاصة

الصندوق

بنشاط

الخاصة

تمهيد

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية للتنمية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي , وكذا البديل التنموي الجديد الذي تبنته كثيرا من الدول المتقدمة ، والجزائر على غرار بلدان العالم تفتنت الأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل دفع عجلة التنمية ، ودعمها بشكل ملموس في ظل المتغيرات الحالية ، فقد تم التأكيد على ضرورة تعزيز دورها التنموي في عدة مناسبات وطنية ودولية من هذا المنطلق أولت الجزائر لهذه المؤسسات أهمية بالغة ، خاصة بعد التطور الكبير الذي شهده هذا النوع من المؤسسات على المستوى الدولي ، فبعدها كان دوره محدودا في هذه التنمية ومحصورا في بعض الأنشطة ، أصبح يشكل النسبة الأساسية في النشاط الاقتصادي الوطني . في هذا الإطار ، لابد أن نشير إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعرف تحديات مختلفة تفرضها العولمة ، والانفتاح على المنافسة الداخلية والخارجية ، والتغيرات السريعة التي يشهدها السوق . في هذا الاتجاه نشير إلى أن إهمال قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى بعض الدول هو سبب اتساع الفجوة بين حركية النشاط الاقتصادي بين الدول المتقدمة والدول النامية ، باعتبار أن هذه المؤسسات أصبحت تحظى بمكانة جوهريّة في أي نشاط اقتصادي وذلك نظرا لمساهمتها الفعالة فيه كما أن تحقيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتنمية المستدامة يتطلب مساهمة مؤسسات ترقى إلى مستوى المؤسسات الأجنبية لذلك سنتعرض من خلال هذا الفصل إلى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم إلى علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتنمية المحلية

المبحث الأول: الأسس النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لا يوجد تعريف موحد لما يمكن اعتباره مشروعاً صغيراً وآخر متوسطاً حيث تتباين التعريفات بين بيئة وأخرى نظراً لاختلاف قدرات الدول الاقتصادية والاجتماعية ومراحل نموها.

إن كثرة التعاريف المستخدمة جعل مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غامض ويثير الكثير من الجدل في الأوساط الدولية، فبعض الدول تعتمد على عدد العمال وبعض الآخر يقتصر على رقم الأعمال، والدليل على ذلك انه أحصت بعض الدراسات أكثر من 50 تعريف في 75 دولة، ومن جهة أخرى ترى لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية انه لا يوجد تعريف دولي شامل متفق عليه، كما يستحيل في كثير من الدول النامية إيجاد تعريف لكثرة المنشآت التي تعمل في القطاع الغير الرسمي¹.

وعلى العموم هناك معايير عديدة يمكن الاستناد إليها لتحديد المشروعات الصغيرة وتباين تلك المعايير بين دولة وأخرى وذلك بتباين إمكاناتها وقدراتها وظروفها الاقتصادية ومراحل النمو التي بلغتها، فالمشروعات التي تعتبر صغيرة أو متوسطة الحجم في دولة صناعية قد تعتبر مشروعات كبيرة الحجم في دول نامية، كما قد يختلف تقييم حجم المشروع داخل الدولة نفسها وذلك حسب مراحل النمو الذي مروى بها اقتصاد تلك الدولة².

والمعايير المستخدمة هي:

*** المعايير الكمية:** تعتبر المعايير الكمية من أكثر المعايير استخداماً وهي تضم العمالة، معيار رأس المال، معيار الإنتاج، معيار حجم ونوعية الطاقة المستخدمة، القيمة المضافة... الخ.

ومن أكثر المعايير استعمالاً في الدول المتقدمة هو معيار العمالة نظراً لسهولة الحصول على البيانات وإمكانية تحليلها ومعالجتها إحصائياً والخروج بنتائج كمية تدعم أصحاب القرار.

¹ سخنون سمير و بونوة شعيب، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الشلف 17-18 أبريل 2006، ص 423.

² حسان خضر، تنمية المشاريع الصغيرة، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2002، ص 4.

والتعريف الشائع في الإحصائيات الرسمية للصناعة الصغيرة يرتبط في معظم الأحوال بالعدد الصغير من العمال في المنشأة الواحدة، فمثلاً قد تعرف الصناعة الصغيرة بأنها الصناعة التي تضم منشآت يعمل بالواحدة منها عشرة أو اقل أو عشرين فأقل، أو خمسة وعشرين أو ربما يصل العدد إلى خمسين؛ وهذا التعريف يختلف باختلاف ظروف البلدان النامية بل وظروف الصناعات الصغيرة داخل البلد الواحد، وصحة التعريف العددي ترتبط بالضرورة بمستوى التقنية المستخدم والذي يميل غالباً إلى تكثيف العمل في البلدان النامية¹.

كما تعتمد تعريفات أخرى على حجم رأس المال كـمعيار للتصنيف حيث ترى أن المشروع الصغير هو ذلك المشروع الذي يقل رأس ماله عن 5 ملايين دولار في حين يعتبر هذا المبلغ ضخماً في بعض الدول بحيث يصلح لإقامة مشروع كبير.

بالرغم من انتشار استخدام المعايير الكمية في تعريف وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها لا تعد سليمة أو كافية للفرقة بين مختلف المؤسسات كما أنها صعبة التطبيق لاختلاف فروع النشاط.

*** المعايير النوعية:** وهي تتمثل في المعيار القانوني، التنظيمي، فرع النشاط، ويمكن أن تصنف المؤسسات حسب طبيعة العمل فيها وطريقة مشاركة صاحب المشروع في الإدارة، وهي تأخذ بعين الاعتبار درجة التخصص في الإدارة ومستوى التقدم التكنولوجي، ودرجة استقلالية المؤسسة وحصتها في السوق.

وفي هذا الصدد يرى M.Marchesnay أن تصنيف المشروعات الصغيرة باستخدام المعايير النوعية عملية معقدة وحددها الباحث في أربعة مجموعات أساسية وهي كالتالي²:

1- طبيعة الملكية؛

2- البحث والتطوير؛

3- اختلاف الاستراتيجيات وطرق الإدارة؛

4- حجم السوق.

ونتيجة للتعريف المتعددة في تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سنلاحظ تباين في التعريف والأرقام الإحصائية لكل دولة.

¹ عبد الرحمن يسرى احمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 17.

² سحنون سمير، بونوة شعيب، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 423.

من بين التعاريف الرائدة في الولايات المتحدة الأمريكية نجد تعريف هيئة الأعمال الصغيرة التابعة لحكومة الولايات المتحدة (Small Business act) والتي تعتمد على عدد العمال والاستقلالية؛ وحسب قانون المنشأة الصغيرة لسنة 1953 عرفت المؤسسات الصغيرة على أنها ذات ملكية وإدارة مستقلة ولا تسيطر على مجال نشاطها المؤسسات كبرى¹. وتعتبر مؤسسة صغيرة أو متوسطة كل مؤسسة تضم على اقل 500 عامل².

أما في فرنسا فتعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تلك المؤسسة التي يعمل بها من 10 إلى 100 عامل (وفي بعض الأحيان يصل عدد العمال في هذه المؤسسات إلى 400 عامل) ، تدير بواسطة فريق محدد، أما رقم الأعمال فلا يقل عن ملايين 10 فرنك³.

في اليابان تحدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أن يكون رأس المال المستثمر اقل من 50 مليون ين وعدد العمال اقل 300 من عامل⁴.

وفي كندا تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها مستثمرات تجارية هدفها الربح وهي تضم اقل من 500 عامل بحصيلة سنوية تقدر بـ 50 مليون دولار على الأقل؛ وهذه المؤسسات تمثل 96 % من المؤسسات في كندا أي ما يقدر بـ 1.4 مليون مؤسسة حسب إحصائيات سنة 2004⁵.

وما يسمى بمشروع صناعي كبير يمكن أن يضم نحو 50 عاملاً في بلجيكا واليونان و200 عامل في إيطاليا وإسبانيا و500 عامل في الدانمارك وإيرلندا، وفي غالبية هذه البلدان تعد المشروعات التي يقل عدد عمالها عن 10 عمال أو 20 عاملاً، إما مشروعات صغيرة جداً أو مؤسسات صغيرة، وإما تستبعد من الإحصاءات الرسمية⁶.

أما في الاتحاد الأوروبي فيعرف البنك الأوروبي للاستثمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي: لا يمكن اعتبار مؤسسة ما كمؤسسة صغيرة ومتوسطة إذا كانت تضم أكثر من 500 عامل وحجم استثماراتها أكبر

¹ يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر " دراسة ميدانية "، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير تخصص علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 20.

² Perspective de l'OCDE, Les petites et moyennes entreprises: force locale, action mondiale, juin 2000, p02.

³ J.Lochard & D. Gilbert, Créer, reprendre, gérer une petite entreprise, Les éditions d'Organisation, France, 1997, p22.

⁴ يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر " دراسة ميدانية "، أطروحة، مرجع سبق ذكره، ص 20.

⁵ A.Riding & B.Orser, Les petites et moyennes entreprises du Québec, programme de recherche sur le financement des PME, CANADA, Août 2007, p01.

⁶ قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على الابتكار في بلدان مختارة من منطقة الايسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة نيويورك، 2002، ص 13.

75 من مليون أورو، ورأس مالها أكبر من 14 مليون أورو بحيث أن ثلث رأسمالها مسير من طرف المؤسسة ومالكوها لا يسيرونها¹.

الجدول رقم 1-1: تعريف مجلس الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عدد العمال	رقم الأعمال (مليون أورو)	الحصيلة السنوية (مليون أورو)
250	50	43
50	10	10
10	2	2

المصدر: من إعداد الباحث².

ويستند برنامج الأمم المتحدة للتنمية والتجارة "الاونكتاد" في تعريفه إلى حجم العمالة حيث يعرف المشروع الصغير بأنه ذلك المشروع الذي يعمل به من 20-100 عامل أما المشروع المتوسط بأنه ما زاد عن 100-500 فرد.

أما لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية فتعرف المشروعات الصناعية بأنها تلك المشروعات التي يديرها مالك واحد، ويتكفل بكامل المسؤولية بأعبائها الطويلة الأجل (الإستراتيجية) والقصيرة الأجل (التكتيكية)، كما يتراوح عدد العاملين فيها ما بين 10-50 عاملاً³.

وهذه المنظمة تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية على أنها كل مؤسسة يعمل بها اقل من 90 عامل، أما بالنسبة للدول المتقدمة فتكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذا كانت تشغل اقل من 500 عامل⁴.

¹ الموقع الإلكتروني لبنك الأوربي للاستثمار: www.Bei.org

² بالاعتماد على المعلومات الموجودة في الموقع الإلكتروني لمجلس الاتحاد الأوروبي:

<http://www.europa.eu/scad plus/leg/fr/chac/c 10241.htm>

³ حسان خضر، تنمية المشاريع الصغيرة، مرجع سبق ذكره، ص 03.

⁴ يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة ميدانية"، أطروحة، مرجع سبق ذكره، ص 21.

جدول رقم 1-2: تعريفات لأصناف المؤسسات حسب مجموعة البنك الدولي

نوع المؤسسة	عدد العمال	حجم الاستثمار	الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	1-10	اقل من 100000 دولار	اقل من 100000 دولار
مؤسسة صغيرة	11-50	بين 100000 و3 ملايين دولار	بين 100000 و3 ملايين دولار
مؤسسة متوسطة	51-300	بين 3 ملايين و15 مليون دولار	بين 3 ملايين و15 مليون دولار

Source: M.Malhotra & others, Expanding access to finance: good practices and policies for micro, small and meduim enterprises, World Bank, Washington DC, August 2006, p09.

أما مؤسسة التمويل الدولية فتحدد المؤسسات التي تستثمر حد أقصى من الاستثمار مقداره 2.5 مليون دولار بمؤسسات صغيرة ومتوسطة¹.

أي أن التعريف بالنسبة لهذه المؤسسات هو التعريف الذي حدده الاتحاد الأوروبي سنة 1996 والذي كان موضوع توصية لكل البلدان الأعضاء، وقد صادقت الجزائر على ميثاق بولونيا حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جوان سنة 2000².

حسب ما جاء في المادة الرابعة من الفصل الأول من القانون رقم 18/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعرف هذه الأخيرة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها كل مؤسسة إنتاج سلع أو خدمات التي:

- تشغل من 1 إلى 250 شخص؛

- لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي 2 مليار دج، ولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دج؛

- تستوفي معايير الاستقلالية، أي كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 % فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

¹ حسان خضر، تنمية المشاريع الصغيرة، مرجع سبق ذكره، ص 04.

² يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر " دراسة ميدانية "، أطروحة، مرجع سبق ذكره، ص 56.

جدول رقم 1-3 : معايير تصنيف وتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	1-9	اقل من 20 مليون دج	اقل من 10 مليون دج
مؤسسة صغيرة	10-49	اقل من 200 مليون دج	اقل من 100 مليون دج
مؤسسة متوسطة	50-250	من 200 إلى 2 مليار دج	بين 100 و 500 مليون دج

المصدر: الجدول من تنظيم الباحث بالاعتماد على القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الثاني : خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تحدد أهمها فيما يلي:

- ميزة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنها تتكون في شكل مؤسسات عائلية، بسيطة الهيكل التنظيمي، وتستعمل طرق تسيير غير معقدة، وينشط الكثير منها في مجال المقاوله من الباطن (Sous_ traitance) لذلك تعتبر مورداً هاماً للمؤسسات الكبرى¹؛ بما أن القرار يتخذ من طرف المالك المسير فهذا يعني أن تطبيقه يتم بسرعة (قلة التدرج الوظيفي)، على عكس المؤسسات الكبرى خاصة وان الاقتصاد يتميز بالمنافسة الشديدة وبالتالي فإن سرعة اتخاذ القرار وتطبيقه تعتبر جد هامة.
- صغر حجم هذه المؤسسات وقلة التخصص في العمل وكذا تدني متطلباتها الرأسمالية واعتمادها على المواد الخام المحلية وقدرتها على تنوع إنتاجها كماً ونوعاً (تتميز بروح المبادرة والابتكار)، إضافة إلى اعتبارها مزوداً ومكماً للعديد من المشاريع الكبيرة إضافة إلى قدرتها على التكيف مع المتغيرات والظروف الاقتصادية.
- تولي أهمية كبيرة للزبائن وأذواقهم لذلك فهي تتميز بسرعة الاستجابة لحاجات السوق لصغر حجمها وقلة تخصصها، وهذا يكون إما بتغيير درجة ومستوى النشاط أو طبيعته على اعتبار انه سيكون اقل كلفة بالمقارنة مع المؤسسات الكبيرة، مما يسمح لها باكتساب حصص سوقية (خاصة إذا كانت هذه الأسواق لا تثير اهتمام المؤسسات الكبيرة).
- قدرة هذه المؤسسات على تضيق الفجوة بين مستويات النمو في المناطق المختلفة خاصة النائية منها، فهي تعتبر أهم وسيلة للنهوض بهذه المناطق حيث أنها لا تتطلب مشاريع استثمارية ذات التكلفة العالية، وقادرة

¹ ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، 1998، ص 65.

على التكيف مع الأوضاع المحلية والجهوية لأي منطقة تبعا لدرجة وفرة عناصر إنتاج ومستوى القاعدة الهيكلية.

- اغلب المجالات التي تنشط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بكثافة عنصر العمل واستخدام أدوات إنتاج بسيطة وهي تتماشى مع وفرة اليد العاملة وندرة رأس المال وهي الظاهرتين السائدتين في معظم الدول النامية¹.
 - سرعة الإعلان وسهولة انتشار المعلومة داخل هذا النوع من المؤسسات يمكنها من التكيف بسرعة مع الأوضاع الاقتصادية.
 - دقة الإنتاج والتخصص يساعد هذه المؤسسات على اكتساب الخبرات والاستفادة من نتائج البحث العلمي والتطور التكنولوجي، وهذا ما يؤدي إلى رفع مستوى الإنتاجية وتخفيف التكلفة.
 - سهولة تأسيس هذا النوع من المؤسسات يفتح المجال أمام تحقيق فرص العمل- تعتبر الحل الأمثل لمشاكل البطالة بخلق الوظائف- وترقية الاقتصاد العائلي مما جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تفرض نفسها عددياً في أنحاء متعددة من العالم؛ من جهة أخرى فإن تعدد الأنشطة الإنتاجية لهذه المؤسسات يؤدي إلى استحداث مناطق صناعية وحرفية متكاملة.
 - ما يلاحظ على هذا النوع من المؤسسات، انه يعتمد بشكل كبير على التمويل الذاتي، أو القروض المقدمة من الأصدقاء، أو أفراد العائلة، أي أن الاعتماد على التمويل البنكي ضعيف وهذا راجع إلى²:
 - عدم القدرة على تقديم ملفات مشاريع تخضع للشروط المطلوبة؛
 - عدم توفر الضمانات البنكية المطلوبة للحصول على القروض.
- 3-الهدف من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن الهدف من وجود هذا النوع من المؤسسات يتمثل في:

- توفير فرص العمل وزيادة دخول الأفراد والعائلات؛

- تعزيز وترسيخ مفاهيم العمل الحر ونشر ثقافة السوق؛

- إدخال وتحريك رؤوس الأموال الراكدة في الدورة الاقتصادية لزيادة الإنتاجية؛

- توسيع قاعدة المستفيدين من تمويل المصارف.

المطلب الثالث: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن أن تأخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة أشكال نذكر:

¹ يوسف قرشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر " دراسة ميدانية "، أطروحة، مرجع سبق ذكره، ص 28.

² حضري دليلا، آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا الفترة 1995-2005، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الشلف، الجزائر، 2007، ص 36.

1- أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب توجه المؤسسة: تصنف هذه المؤسسات حسب توجهها إلى المهن الحرفية التقليدية و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تقوم بالمناوبة.

1-1- المهن الحرفية والتقليدية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممارسة للمهن الحرفية والتقليدية عن المؤسسات الأخرى في كونها تنتج سلع استهلاكية ذات الطابع التقليدي كإنتاج المنتجات الجلدية، الزيت الطبيعي، الملابس التقليدية... الخ لتلبية الحاجات اليومية، أي أنها تقوم بالأعمال الأولية التي تعتمد على أدوات يدوية بسيطة وتجهيزات قليلة في تنفيذ أعمالها.

1-2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تقوم بالمناوبة: في هذه الحالة المؤسسات الكبرى عوض أن تقوم ببعض المهام أو العمليات والتي هي بحاجة إليها، سيتم انجازها من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أخرى والتي تصبح مؤسستها المناوبة، وتقوم هذه المؤسسات بالوظيفة التكميلية للمنتوج الوارد من المؤسسات الكبرى والذي يمكن أن يوجه مباشرة إلى الاستهلاك النهائي.

إن العولمة قد ولدت منافسة قوية لذلك فاللجوء إلى المؤسسات المناوبة أصبح أكثر من ضرورة في الحياة العملية، لذلك فرض على المؤسسات الكبرى التخصص المطلق والاهتمام بأمور بعيدة عن المهن الأساسية التي تمارسها واللجوء إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المناوبة والمتخصصة التي تملك الكفاءة اللازمة لإنتاج مجموعات جزئية أو قطع تحتاجها المؤسسات الأخرى.

2- أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث النشاط: وهي تنقسم إلى:

2-1- المؤسسات الإنتاجية: والتي أساسها التحويل (الصناعات التحويلية) أي تحويل مادة خامة إلى منتج نهائي أو وسيط والقيمة المضافة بمعنى زيادة قيمة المخرجات (الناتج) عن المدخلات (عناصر الإنتاج) بالاعتماد على الآلات والمعدات التي تملكها المؤسسة.

2-2- المؤسسات الخدمية: تقوم هذه المؤسسات نيابة عن العميل بأعمال غير قادر أو راغب على القيام بها بنفسه كالاستشارات الطبية، الطباعة، المحاسبة، الحمامة، إصلاح السيارات وغيرها من الخدمات؛ إن تقديم الخدمة يعتبر وظيفة اقتصادية وهو يساهم في خلق الناتج الوطني شأنه في ذلك شأن الإنتاج وبيع سلع مادية.

2-3- المؤسسات التجارية: تقوم هذه المؤسسات بشراء وبيع وتوزيع سلعة مصنعة أو عدة سلع مختلفة، أو تعبئة سلعة أو تغليفها ثم بيعها، بقصد الحصول على الربح (إعادة استثمار الربح وهو الفرق بين سعر الشراء والبيع) كتجارة الجملة والتجزئة.

3- أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث طبيعة المنتجات: حسب هذا التصنيف تقسم هذه المؤسسات إلى ثلاثة أقسام هي:

3-1- المؤسسات المنتجة للسلع الاستهلاكية: تنتج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذا الصنف من السلع ذات الاستهلاك النهائي كالملابس الجاهزة، المنتجات الغذائية، الورق، النسيج وغيرها من السلع الاستهلاكية، وهذا النوع من المنتجات ملائم لخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنها تعتمد على المواد الأولية المتوفرة وتستعمل تجهيزات وتقنيات الإنتاج بسيطة ذات كثافة في اليد العاملة.

3-2- المؤسسات المنتجة للسلع الوسيطة: حسب هذا التصنيف تنتج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سلع التي تستعمل كوسيط لإنتاج سلع نهائية كقطع غيار، أجزاء الآلات، المكونات الكهربائية ...، من الصناعات التي تنتجها: الصناعات الميكانيكية والكهربائية، الصناعات الكيماوية والبلاستيكية، صناعة مواد البناء... الخ.

3-3- المؤسسات المنتجة لسلع التجهيز: إن صناعة التجهيز تتطلب تكنولوجيا عالية ويد عاملة مؤهلة وكذا رأس مال كبير، وهذا ما يجعل تدخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محدود ومقتصر على الفروع البسيطة فقط، كإنتاج وتركيب بعض المعدات والأدوات البسيطة، إصلاح الآلات والمعدات مثل وسائل النقل وأجهزة الكهرومنزلية أو أجهزة الكمبيوتر.

4- أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني: وهي نوعين:

4-1- المؤسسات الفردية: في هذه المؤسسات يلعب المالك فيها دوراً كبيراً بحيث كل شيء باسمه وتحت مسؤوليته، بحيث يصعب التفرقة بين المؤسسة وصاحبها لأنه غالباً ما يكون المدير.

وتنشأ هذه المؤسسات عن جمع شخص يعتبر رب العمل أو صاحب رأس المال لعوامل الإنتاج الأخرى، ويقدم هذا الشخص رأس المال المكون الأساسي لهذه المؤسسة، بالإضافة إلى عمل الإدارة والتنظيم أحياناً، وقد يقدم أيضاً جزءاً من عمل المؤسسة¹.

¹ ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، 1998، ص 54.

4-2-2-4 مؤسسات الشركات: مثل هذا النوع من الشركات لا يقوم إلا بتوفير بعض الشروط طبقاً للقانون التجاري، في هذه المؤسسات يتم توزيع مهام التنظيم والتسيير ورأس المال على أكثر من شخص، وهي تنقسم إلى ثلاثة أنواع:

4-2-2-4-1 شركات الأشخاص: يمكن اعتبار هذه الشركات بأنها إعادة إنتاج لعدد من المؤسسات الفردية حيث تسمح بتجميع رؤوس أموال أكبر، وبالتالي احتلال أكبر مجال للنشاط الاقتصادي وتكون شركات الأشخاص حسب القانون التجاري الجزائري شركة التضامن، شركة التوصية وشركة المحاصة¹.

4-2-2-4-2 الشركة ذات مسؤولية محدودة: يتم تأسيس هذه الشركة في حدود ما قدمه الشركاء من حصص، إذ تتميز هذه الشركة بمحدودية مسؤولية الشريك بقدر الحصص التي يقدمها والتي في الغالب تكون متساوية وغير قابلة للتداول، والشركاء لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص، وبالتالي فإن رأسمالها محدود وعدد الشركاء محدود والذي يديرها هو واحد من الشركاء أو شخص خارجي عنهم.

4-2-2-4-3 شركة المساهمة: وهي تتكون من حصص يقدمها الأشخاص في رأس مال الشركة على شكل أسهم، ويشتريها المساهم عند التأسيس، في هذا النوع من الشركات تكون مسؤولية المساهم محدودة بمقدار هذه الأسهم، وتداول هذه الأخيرة يتم في البورصة وتتغير أسعارها طبقاً لتغير نشاط المؤسسة ونتائجها.

كذلك يمكن تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى نوعين هما²:

1- مؤسسات محدودة الحجم: وغالباً ما تكون هذه المؤسسات في شكل منظمات صغيرة، لا توجد إمكانية لإنمائها في المستقبل مثل بائع الزهور ومحلات الكافيتيريا الصغيرة، وفي هذه الحالة مالك المؤسسة قد يكون راضٍ بمستوى وحجم العمال التي تديرها المؤسسة، وتوفر له في نفس الوقت دخل مرضي من وجهة نظره.

2- مؤسسات ذات النمو السريع: وتتميز هذه المؤسسات بتوافر إمكانية النمو لدى المؤسسة، تبدأ هذه الأخيرة عادة بحجم أعمال صغير يعكس المقدرة المالية للمالكها، ولكن مع احتمال أن تتوسع المؤسسة مستقبلاً، وتهدف هذه المنظمات إلى النمو السريع وغالباً ما يقوم بإدارتها فريق من المديرين يمكنهم الحصول على رأسمال يسمح بتقديم المنتجات أو الخدمات الجديدة للأسواق كبيرة الحجم.

¹ ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص 55.

² حضري دليلة، آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا الفترة 1995 - 2005، مرجع سبق ذكره، ص 31.

المبحث الثاني: دور وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهم المشاكل التي تواجهها في الجزائر

المطلب الأول: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد أثبتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جداتها حيث اقتحمت النشاط الاقتصادي في جميع الميادين تقريباً، فعلمت عليها آمال كبيرة في النهوض بالاقتصاد وتحقيق طموحات الإنعاش في المحيط الاجتماعي وإخراج الاقتصاد من الأزمة.

1- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النشاط الاقتصادي¹:

اغلب البحوث المنجزة في علم الاقتصاد كانت قد ركزت على الأدوار التالية:

أولاً: دورها في التطوير التكنولوجي وفي الابتكار والتجديد (Innovation): فبالرغم من اقتناع بعض رجال الاقتصاد بأن الشركات الكبرى هي وحدها التي تساهم في عملية الابتكار والإبداع التكنولوجي، وذلك نظراً لارتفاع الاستثمار الضروري واحتمال الإخفاق في هذا الميدان، فإن العديد من الدراسات تركز على إبراز أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير التكنولوجيات والتجديد وإدارة المشاريع، فالعديد من الدراسات الميدانية في مختلف البلدان أكدت على أن أكثر من 55% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم بالتجديد والإبداع سواء في البضاعة أو في وسائل الإنتاج أو في الإدارة والتسيير ولو كان ذلك بطريقة تلقائية، ومن قبيل الابتكار الجزئي والبسيط، ومن بين تلك الشركات ما لا يقل عن 10% كانت ابتكاراتها جذرية (Radical Innovation).

فعملية الابتكار هذه في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسيطر بطريقة تدريجية ولكن بثبات فنجاعة هذا النوع من البحث التنموي تظهر أكبر مما عليه في الشركات الكبرى، بالرغم من قلة الشركات الصغرى المهتمة به، نظراً لعدم أو قلة الموارد المالية والإمكانيات المادية لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا ما يجعلها غير قادرة على اقتناء الآلات الحديثة ذات الجودة والدقة العالية والمرتفعة التكلفة، لذلك تسعى إلى شتى أنواع من التجديد سواء إدارة العمالة أو التشغيل (ليونة ومرونة في إدارة اليد العاملة أو إعطاء أكثر مسؤولية للعمال للرفع من الإنتاجية) أو عملية صيانة عناصر وآلات الإنتاج، وهو ما يؤدي حتماً إلى تحسين مردودية المؤسسة و الرفع من قدراتها التنافسية.

¹ رضا قويعة، نظرة علوم الاقتصاد إلى المؤسسات الصغرى والمتوسطة، تونس، 2005، ص 07.

ثانياً: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المؤسسات الكبرى: لقد استنتجت بعض الدراسات أنه نتيجة لسرعة التغيرات الاقتصادية الحاصلة سواء محلياً أو إقليمياً أو دولياً و لكثرة الصعوبات التي تواجه سبيل الشركات الكبرى فإن هذا النوع الأخير من الشركات غالباً ما تستعين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحد من المخاطرة.

فالشركات الكبرى تسعى في اغلب الأحيان للحصول على نوع من المرونة و الليونة الضرورية إلى عقد شراكة مع المؤسسات الصغيرة للحصول على بعض الخدمات أو بعض الأجزاء من الموارد الضرورية والتي كانت تنتج داخلياً، و بالتالي فإن هذا النمط من الشراكة و المناولة (Sub Contracting) يفسر خلق ما لا يقل عن ربع الشركات الصغيرة و المتوسطة في ميدان الصناعات التحويلية ببلد كفرنسا .

ثالثاً: دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الجهوية: لقد اهتم العديد من الرجال الاقتصاد خلال الثلاثة عقود الأخيرة من القرن الماضي بالتنمية الجهوية فأبرزوا فشل المؤسسات الكبيرة في خلق ظروف تنمية جهوية و محلية شاملة و مستديمة ، فأسرعوا بمطالبة الرفع و تعدد الإجراءات المساندة لخلق و بعث الشركات الصغرى الضامنة أكثر من غيرها لتنشيط التنمية الجهوية و الرفع من نسب النمو الاقتصادي و الاجتماعي ، و هكذا عوضت فكرة الاعتماد على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في عملية التنمية الجهوية نظرية التنمية المرتكزة على المؤسسات الكبيرة و السائدة طوال الستينات من القرن الماضي ، و ما تعدد الإجراءات و السياسات المساندة لخلق المشاريع الصغيرة و المتوسطة في كل بلدان العالم و بعث دور المحاضن و الأقطاب التكنولوجية (techno poles).

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن القول إن الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لم يبرز إلا في بداية السبعينات من القرن الماضي حيث أصبح الموضوع معترفاً به لا فقط من طرف الباحثين، وإنما أيضاً من طرف كل الجامعات في العالم، وما انتشر جماعات البحث في حقل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعدد البحوث والمجالات الأكاديمية في

العالم في هذا الميدان وتنوع البرامج التعليمية إلا انعكاس لمدى الاهتمام بهذا الصنف من الشركات واعتراف بخصوصية دوره وأسلوب إدارته¹.

تبرز أهمية هذه المؤسسات في تفعيل استراتيجيات النمو، إضافة إلى مساهمتها في محاربة الفقر والبطالة بزيادة فرص التشغيل من خلال وصولها إلى صغار المستثمرين من الرجال والنساء، مع الناحية الأهم في كل ذلك ألا وهي إعادة توزيع الدخل وهذا ما يؤدي إلى تحقيق عدالة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والإقليمية، أي أن هذه المؤسسات تؤثر وبشكل فعال على بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل إجمالي الناتج المحلي، الاستهلاك، العمالة، الادخار، الاستثمار والصادرات.

فانتشار المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في كافة المجالات الصناعية والتجارية والخدماتية سيساهم بشكل كبير وبنسبة عالية في الناتج القومي الإجمالي قد يضاها مساهمة المؤسسات الكبيرة سواء في الدول النامية أو المتقدمة، ذلك أن أهم عناصر الدخل القومي الإجمالي هو أجور العمال، فزيادة التوظيف تؤدي إلى زيادة الاستهلاك، ومنه عودة النقود إلى الوحدات الإنتاجية والجزء الباقي منها يذهب لاستثمارات جديدة أو للادخار في بنوك تقوم هي الأخرى بإستثمارها².

في المتوسط تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر من 90 % من المؤسسات في العالم، وبالتالي فإن هذه المؤسسات هي الأكثر عدداً بالمقارنة مع المؤسسات الكبيرة سواءً بالدول المتقدمة أو بالدول النامية، فهي تعتبر كمستودع رئيسي للعمالة - لقد ساهمت هذه المؤسسات بـ 60 % إلى 70 % من مناصب الشغل في الدول المتقدمة- واكلت تكلفة في توفير فرص العمل، وصاحبة الدور الأكبر في تلبية حاجات السكان المحلية من سلع وخدمات بأسعار تتوافق مع قدراتهم الشرائية، وهي تعتمد بشكل كبير على الخامات الموجودة في البيئة المحلية مما يزيد من القيمة المضافة لديها، كما أنها توفر البديل المحلي لكثير من السلع المستوردة.

فعلى سبيل المثال توضح بعض الإحصائيات المتاحة انه في الولايات المتحدة الأمريكية، نجد أن 90 % من مجموع المؤسسات هي مؤسسات الصغيرة والمتوسطة توظف أكثر من نصف اليد العاملة وان 37 % من هذه المؤسسات تقوم بالتصدير، وان 25 % منها توظف كل منها 100 عامل، وتشير الإحصائيات أيضاً على أنها

¹ رضا قويعة، نظرة علوم الاقتصاد إلى المؤسسات الصغرى والمتوسطة، تونس، 2005، ص 01.

² عبد العزيز شرابي وطلبة صيرينة، دور المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية - تجارب بعض الدول -، الملتقى الدولي: نحو تنمية واقعية في الجزائر بين الممارسة والفكر المنتج، جامعة عنابة 4-5 نوفمبر 2006.

تتوفر على أكثر من 22 مليون على شكل مؤسسات صغيرة ومتوسطة؛ والبلد كالبيرو ومثلا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمتص 60 % من حجم العمالة فيه¹.

ولقد ظهر رأي يدعو إلى دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو يركز على ثلاثة حجج هي²:

1- إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعزز القدرة التنافسية وتستطيع خلق التجمعات الإنتاجية التنافسية، فالمنافسة الحرة تعتبر كأداة فعالة في تحقيق أهداف هذه المؤسسات من خلال الصراع فيما بينها والذي يؤدي إلى التغيير وتجديد الأساليب وهو ما يشجع على الابتكار والإبداع من اجل تلبية رغبات المستهلك، من جهة أخرى فإن هذه المؤسسات تجذب الاستثمارات الأجنبية وتستغل الموارد المحلية المتاحة وتوسع الأسواق الذي يمكن أن يساهم في الرفع من القيمة المضافة للنتائج المحلي للاقتصاد.

2- يطالب أنصار هذا الرأي بدعم اكبر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل الأطراف الحكومية والمؤسسات المالية والبنوك والهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية بغية دعمها وتعزيز قدراتها والذي يساعد بشكل كبير في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية خاصة وأنها أصبحت تشكل عصب النمو الاقتصادي.

3- أخيراً يرى هذا الرأي ضرورة توسيع نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنشيط دور القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني لأن ذلك يؤدي إلى توليد فرص عمل جديدة في هذه المؤسسات أكثر مما توفره المؤسسات الكبيرة، لأنه كما هو معروف فإن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتميز في غالبته بأنه قطاع كثيف في عنصر العمل، لذلك فإن تقديم العون المالي لها يمكن أن يحد أو على الأقل يخفض من الفقر.

وبالفعل بدأت حكومات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء تعي أهمية الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصادياتها، وبالتالي بدأت بمساندة هذه المؤسسات من خلال وضع عدد من السياسات والقوانين واللوائح والتي تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الازدهار والعمل في بيئة اقتصادية صحية.

فمعظم البلدان الصناعية المتطورة تساعد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الدخول الأسواق الخارجية عن طريق مساعدات مالية مباشرة من الدولة أو منح خدمات مجاناً أو عن طريق امتياز إقامة دراسات عن الأسواق، تقديم نصائح تجارية، إقامة معارض...الخ.

¹ نايت مرزوق محمد العربي و زرار العياشي، دور وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية خلال مرحلة الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، الملتقى الدولي: نحو تنمية واقعية في الجزائر بين الممارسة والفكر المنتج، جامعة عنابة 4-5 نوفمبر 2006.

² T.Beck & A. Demirguc- Kunt, Small and meduim- size enterprises: over coming growth consttraints, World bank, 2005, p03.

فقد نجد في البلدان النامية توافر بعض الإحصاءات عن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث العدد، الإنتاج والتشغيل لكن نسجل ضعف هذه المعلومات حول الأسواق الخارجية والتصدير بالإضافة إلى افتقارها إلى رأس المال ومحدودية الجهات المانحة للقروض وضعف المعرفة عن الأسواق فضلاً عن صعباً تقابلها مع الإجراءات الحكومية¹.

كذلك تتمثل أهمية هذه المؤسسات في قدرتها على التكيف في المناطق النائية وهذا ما يؤدي إلى تحقيق التوازن الجهوي واللامركزية في التنمية، الأمر الذي يمكنها من الحد ظاهرة البطالة الريفية والهجرة من الريف إلى المدينة عن طريق تثبيت السكان في أماكن إقامتهم الأصلية.

وهناك دراسية أكدت أن صغر حجم الوحدة الإنتاجية يؤدي إلى رفع الإنتاجية وذلك لسببين هما²:

- 1- تقليل حجم البيروقراطية، وتقصير خطوط الاتصال التي شكلت عائقاً على عاتق المؤسسات الكبيرة؛
- 2- تحسين العلاقة بين الإدارة من ناحية والعاملين من ناحية أخرى، ويتجسد ذلك في الوحدات التي نشأت عن إعادة هيكلة المؤسسات الكبيرة، بعد أن كانت في الاقتصاد الموجه حلبة للاضطرابات العمالية وانتشار السلبية وروح الهدم بين العاملين، وكل ذلك انعكس بالأضرار على الإنتاج الوطني.

بالنسبة إلى الدول العربية فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دور مهم اقتصادياً واجتماعياً، فهذه المؤسسات تحتوي الآثار الاجتماعية السلبية لبرامج الإصلاح الاقتصادي في كثير من البلدان العربية، كما تتمثل أهميتها في تحقيق التكامل بينها وبين المؤسسات الكبيرة وتنوع وتوسيع هيكل الإنتاج؛ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العالم العربي زاد من 114000 مؤسسة في سنة 1990 إلى 130000 مؤسسة سنة 1995، وعدد العاملين فيها عرف زيادة من 1.845 مليون عامل إلى 2.397 مليون عامل وذلك في نفس الفترة، أما الصادرات فقد نمت من 14.6 مليار دولار إلى 17.9 مليار دولار في نفس الفترة أيضاً³.

توضح الإحصاءات المتاحة عن بعض الدول العربية أن عدد المؤسسات الصناعية التي تشغل أقل من 10 من عمال تمثل 95 % في مصر و 42 % في تونس و 50 % في المغرب؛ وفي دراسة حديثة لمنظمة الخليج للاستثمارات، أشارت إلى أن نسبة عدد المصانع الصغيرة والمتوسطة في دولة الإمارات قد بلغت 94 %

¹ يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر " دراسة ميدانية "، أطروحة، مرجع سبق ذكره، ص26.

² شريط عابد، واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحولات الاقتصادية بالجزائر، الملتقى الوطني حول تطوير الكفاءات وتحدي المؤسسات الجزائرية في إطار شمولية المبادلات، المركز الجامعي سعيدة، 14-15 ديسمبر 2004.

³ M.El-Gamal & N.El-Megharbel & H. Inanoglu, Beyond credit: A taxonomy of Smes and financing methods for arab countries, Conferance of the ECES workshop to be held at MDF 3, Cairo, Marsh 6-8, 2000, p02.

وفي مملكة البحرين وسلطنة عمان ودولة قطر 92 % في كل منها، وفي دولة الكويت قرابة 78 % ، أما في السعودية فبلغت قرابة 75 %¹.

المطلب الثالث: أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

نوجزها فيما يلي:

1-المحيط الإداري: نشاط المؤسسة يتطلب السرعة في اتخاذ القرارات وتنفيذها من طرف الإدارة، غير أن بطء الإجراءات الإدارية وتعقيدها أصبحت في حد ذاتها من العراقيل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب المدة التي تستغرقها الإدارة في معالجة ملف أو مسألة تتعلق بالمتعاملين الاقتصاديين، بالإضافة إلى تفشي الرشوة والمحسوبية والبيروقراطية التي تؤثر سلباً على هذه المؤسسات خاصة التي تتسم بضعف قدرتها المالية وعجزها على التصدي لهذه الظاهرة السلبية.

2-المشاكل القانونية:كعدم استقرار النصوص القانونية (التغير السريع للقوانين والتنظيمات السارية) ، غموض وصعوبة فهم القوانين السارية بالإضافة إلى تعقدها، عدم احترام النصوص القانونية، كلها تؤثر على عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار قانوني واضح وسليم.

3-مشكلة العقار الصناعي: يسود ميدان العقار تعقيدات من حيث التسيير والاستغلال غير العقلاني وغير الرشيد لمساحات الموجودة، حيث تشهد معظم المناطق الصناعية مشاكل بسبب: نظام التسيير المطبق، عدم استقرار المسيرين، الطابع الإداري لمؤسسات التسيير، نقص الإمكانيات المالية، بالإضافة إلى الخلافات حول أسعار التنازل عن هذه الأراضي وتنظيم سندات الملكية².

طول مدة منح الأراضي المخصصة للإستثمار والرفض غير المبرر للطلبات في غالب الأحيان، حتى ولو منحت الأرض لصاحب المشروع فإنه سيصطدم بمشكل آخر وهو عدم تهيئة هذه المناطق ببنيات تحتية لتكون مناطق صناعية.

¹ حضري دليلا، آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا الفترة 1995-2005، مرجع سبق ذكره، ص 72.

² يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر " دراسة ميدانية "، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير تخصص علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 86.

4-مشاكل تمويلية:يعتبر التمويل من أهم المشاكل التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، فهي تجد صعوبة في تمويل استثماراتها أو دورات استغلالها مما يهدد استمرارها وبقائها في السوق.

أكثر من 80 % من مجموع هذه المؤسسات نشأت بتمويل ذاتي أي من أموال صاحب المؤسسة أو العائلة أو الأصدقاء وهذا راجع إلى أن البنوك لا تمنح القروض للمؤسسات المبتدئة أو التي تعاني من ضائقة مالية نتيجة عدم الثقة والحذر المفرط منها، كما أن هذه المؤسسات لا تلجأ إلى البنوك، لطلب هذه الأخيرة ضمانات كبيرة وتعجيزية بالنسبة لهذه المؤسسات أو بسبب نسبة الفائدة المرتفعة للقروض المقدمة.

عدم وجود بنك وطني متخصص في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أدى إلى تفاقم مشكلة التمويل لها.

5-مشاكل تمويل الجهاز الإنتاجي¹: يطرح التمويل بالمداخلات خاصة المستوردة منها عائقاً أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية خاصة المؤسسات القليلة الخبرة في مجال تقنيات الاستيراد لإعتمدها في السابق على تمويل من المؤسسات العمومية والتي كانت تحتكر التجارة الخارجية وبعد الانفتاح الاقتصادي واجهت هذه المؤسسات مشكلة تمويل الجهاز الإنتاجي خاصة وان إهتمام المستوردين الجدد منصب غالباً على إستيراد المواد الإستهلاكية.

6-مشاكل أخرى: منها:

- عدم وجود إجراءات حمائية للصناعات الناشئة ومنتجاتها أمام السلع المستوردة؛
- غياب التحفيزات الضريبية والجمركية مما يؤدي إلى تنامي وزيادة الأنشطة الموازية والتهرب الضريبي؛
- ما زالت اغلب المؤسسات تعمل وفق نمط تسيير المتوارث من النظام السابق والمؤسسات العمومية وهو لا يتماشى مع اقتصاد السوق وما يتطلبه من منافسة بين المؤسسات.
- عدم وجود اتصال بين الجامعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم ما تكتسبه البحوث الجامعية أهمية بالغة لتطور هذا القطاع.

ويمكن تلخيص هذه العراقيل فيما يلي:

¹ يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر " دراسة ميدانية"، مرجع سبق ذكره، ص 86.

الجدول رقم 4-1: العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب أصحابها

العراقيل	نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة %
صعوبة الحصول على القروض	28.8 %
المنافسة غير الشرعية (قطاع غير رسمي)	28.2 %
العقار	12.9 %
معدل الضرائب	12.1 %
تغير في السياسة الاقتصادية	7 %
الفساد	6.3 %

Source: Y.Benabdallah, L'économie algérienne entre réformes et ouverture: Quelle priorité, CREAD, Alger, 2005, p 16.

-مشاكل متعلقة بنقص المعلومات والخبرة التنظيمية: تتمثل أساساً في عدم توافر معلومات السوق (أسواق الموارد والسلع ومستلزمات الإنتاج) والبيانات والإحصاءات الرسمية اللازمة لأصحاب الصناعات الصغيرة والمتوسطة يفتقرون إلى الخبرة والكفاءة التنظيمية التي تمكنهم من مواجهة مشاكلهم وتنمية مشاريعهم، ويجهلون أيضاً القوانين والإجراءات الحكومية ككيفية إنشاء مؤسسة في إطار قانوني معين، الحوافز والضرائب، قوانين العمل، التأمينات...الخ، وهذه المشاكل تنجم عادة بسبب اتخاذ القرارات من طرف شخص واحد هو مالك المؤسسة حيث يضطلع على جميع المهام الإدارية.

كذلك فإن أفق صاحب المنشأة الصغيرة في البلد النامي لا يمتد لأكثر من شؤون حرفته أو صناعته لذلك فإن أصحاب المنشآت الصغيرة قد لا يدرون شيئاً على الإطلاق بالنسبة لاتجاهات الأسعار في بلدهم فيفاجئون بها ترتفع وتنخفض دون سبب معروف لديهم، وأحياناً يتعرضون لنقص حاد في الخامات التي يستخدمونها في نشاطهم فيتعرضون لاحتكار البائعين في الأسواق المحلية الصغيرة ولا يعرفون بوجود مصادر بديلة لهذه الخامات، وربما تكون متوفرة في مدن أو مناطق أخرى داخل البلد نفسه¹.

¹ عبد الرحمن يسري احمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، مرجع سبق ذكره، ص 31.

المبحث الثالث: المفاهيم الأساسية حول التنمية المحلية

المطلب الأول : مفهوم التنمية المحلية و أهمية وأهدافها

مفهوم التنمية المحلية يحتل موضوع التنمية المحلية مركزا مهما بين مواضيع التنمية في الفكر الاقتصادي والدراسات الاجتماعية والسياسات الحكومية وبرامج المنظمات الدولية والإقليمية والحركات الاجتماعية ، ذلك أنها عملية ومنهجية ومدخلة وحركة يمكن من خلالها الانتقال بالمجتمع من حالة التخلف والركود إلى وضع التقدم والقوة والسير في طريق النمو والارتقاء إلى ما هو أفضل وسد وتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان المحليين بجهودهم الذاتية وبمساندة من الهيئات الحكومية ، كما تعتبر التنمية المحلية أفضل مدخل لخلق فرص اقتصادية جديدة وتوفير المناخ والأرضية الملائمة للتنمية الوطنية على مستوى القطر ككل ، كل هذا بشرط قدرة المجتمعات والدول ومنها الجزائر على تفهم عملية التنمية الاقتصادية المحلية فضلا عن التعامل بكفاءة مع برامج دعم النمو الاقتصادي الوطني¹. لهذا سنعالج من خلال هذا المطلب أهمية

وأهداف التنمية المحلية (الفرع الأول) وبعدها نتطرق إلى خصائص ومجالات التنمية المحلية (الفرع الثاني)

1

لفرع الأول : أهمية وأهداف التنمية المحلية

اختلفت تعاريف التنمية المحلية حسب اختلاف التوجهات والاقترابات المستعملة من قبل الفقه في هذا المجال ، هناك من يرى بان التنمية المحلية على أنها ذلك الجهد لزيادة الفرص الاقتصادية وتحسين مستوى حياة الأفراد داخل المجتمع المحلي بمساعدة مواطنيه على التعريف بمشاكلهم التي تحتاج إلى قرار الجماعة وعمل الجماعة بإنشاء أو تطوير المشروعات وتحسين الخدمات مثل المساكن والشوارع والمجاري المائية وتطوير نظم التعليم والصحة ، في حين يرى آخرون أن التنمية المحلية عملية ديناميكية تستهدف مكونات المجتمع المحلي وتتضمن سلسلة من التغييرات البنائية الوظيفية قصد إحداث تفاعلات على مستوى البناء الاجتماعي والاقتصادي من أجل تحسين مستوى الأفراد وإخراجهم من عزلتهم ليشاركوا ايجابيا في تنمية مجتمعهم المحلي بصفة خاصة و القومي بصفة عامة بهدف الوصول إلى تغيير شامل غايته التقدم ووسيلته التنمية من أجل الإنسان بتسطير برامج تنموية محلية يساهم فيها الشعب مع الحكومة والمؤسسات المحلية في انجازها

¹ عبد المطلب بيبصار وحسين الأمين شريط ، التنمية المحلية في إطار التجارب الدولية والخبرات الميدانية، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 2 العدد 2 لسنة 2018 ، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، ص 39.

بالاعتماد على الإمكانيات المحلية وغير المحلية المتاحة المادية ، البشرية ، والفنية الملائمة لطبيعة وظرف المجتمع المحلي وخصائصه¹.

أولا : أهمية التنمية المحلية: إن للتنمية المحلية أهمية بالغة نظرا للدور الذي تلعبه في تحقيق التنمية الشاملة فهي تسهم بالتكامل بين تنمية المناطق الريفية والمناطق الحضرية ، وتشمل جميع أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية ، كما تمس كل المجتمعات المحلية و العمل على نموها بشكل متوازن التزيد من ترابطها وتماسكها .

تعمل التنمية المحلية على تفعيل مشاركة المواطنين في وضع وتنفيذ برامج التنمية وربطها بالمشاريع التنموية ، سيما وأن أهمية التنمية المحلية (تنمية المجتمع المحلي) نابعة في الأصل من تميز المجتمع المحلي ككيان اجتماعي يمكن المراهنة عليه للعبور إلى التنمية الشاملة أو الوطنية ، فتنمية

المجتمع المحلي تساعد في التنسيق بين الجهود الأهلية في الإصلاح جغرافيا ووظيفيا وعلى مختلف المستويات يعتبر المجتمع المحلي جسرا في التنسيق بين الجهود الأهلية والحكومية²

. كما أن تجسيد الاستراتيجيات التنموية يبني على أساس وجود برامج وخط طويلة المدى ، تهدف إلى الوصول والاستمرار في تحقق تنمية شاملة ، يتم إعدادها من مبدأ الانطلاق والاعتماد على كل الموارد المحلية المتاحة والقبالة للتجدد والدوام من خلال الاستعمال الرشيد والعقلاني لها وفق ما تقتضيه معطيات وخصوصيات كل منطقة ، هو ما يؤدي إلى تطور المنطقة من خلال تنميتها اقتصاديا واجتماعيا والحفاظ عليها بيئيا . فالتنمية المحلية تعتمد على مبدأ استثارة جهود الأفراد والمواطنين في الكشف عن المشاكل التي تعاني منها مناطقهم وإيجاد الحلول الملائمة لهذه المشاكل في ظل دعم الهيئات المركزية بغية تحقيق تنمية وطنية شاملة ، وعليه يمكن أن نلخص أهمية التنمية المحلية كالتالي :

- التنمية المحلية أحد الأدوات المستعملة في تحقيق تنمية وطنية شاملة .

- تعتبر التنمية المحلية بالجهود الذاتية من أنجح الوسائل في إثارة حماس المواطنين القضايا التنموية وتحويلهم إلى عناصر إيجابية في إحداث التنمية

¹: محمد بالخير ، التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية دراسة ميدانية لولاية تمنراست ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع التنظيم والعمل ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة الجزائر ، المحنة الجامعية 2004/2005 ص11

²عادل بونقاب ، سياسة التنمية المحلية والحضرية ومؤشرات قياسها في مجال تنفيذ الأجنحة 21 للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية للتنمية المستدامة ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ،

جامعة فرحات عباس سطيف ، السنة الجامعية 2010-2011 ، ص 8

- التنمية المحلية من الوسائل الهامة لاستغلال الموارد المحلية ومن ثم المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية .

- إن نجاح برامج ومشروعات التنمية يتوقف على مدى مساهمة وحرص الإدارة المحلية في إنجازها¹.

ثانيا : أهداف التنمية المحلية

قد ينظر إلى التنمية المحلية على أنها عملية هدفها الأول والأخير إشباع الجانب المادي للإنسان فقط وهي في الحقيقة أوسع من ذلك حيث يمكن أن تميز شقين أو هدفين أساسين للتنمية المحلية ، أهداف معنوية وتشمل كل المتغيرات السلوكية والمعرفية التي تطرأ على سكان المجتمع أثناء ممارستهم وقيادتهم العملية التنمية المحلية ، أما الشق الثاني منها فيتمثل في أهداف الإنجاز . و باعتبار عملية التنمية المحلية عملية مخطط لها ومبرمجة تسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المحددة مسبقا ، ويمكن ذكر بعض هذه الأهداف والتي تتمحور حول :

-تقريب الإدارة من المواطن لخلق نوع من التعاون بين المواطن المحلي وبين المنتخبين في تسيير الشؤون المحلية ، كما تسعى إلى تحسين وتعزيز التعاون المشترك بين الإدارة المحلية والسلطات المركزية . - إشباع الحاجيات الأساسية للأفراد داخل المجتمع المحلي كالعلاج ، الأمن ، العمل التعليم الخ لوضع حد لظاهرة النزوح الريفي وما يسمى بترييف المدينة .

- تحقيق العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للثورة .

- رفع مستوى معيشة الأفراد وذلك بزيادة دخله بما يمكنه الحصول على ما يجعل حياته أكثر رفاهية وأكثر استقرار ، بحيث يصبح الفرد لا يفكر في الهجرة والنزوح الريفي .

- بناء قاعدة تحتية تستوعب الاستثمارات وتوسيع القطاعات الاقتصادية والاجتماعية ، مما يجعل مداخل الإدارات المحلية أكثر وفرة لمواصلة العمل التنموي وتهيئة الإقليم ، وهذا ما قد يحقق الأهداف السالفة الذكر وقد يطلق على هذا الهدف " بناء الأساس المادي للتقدم² .

- العمل على خلق المشاركة وتأسيس الروابط بين المشاريع وبين أكبر عدد ممكن من الجماعات المحلية لكي يقتنعوا بأن الأنماط السائدة قاصرة على أداء مهمتها ومن ثم يجب تغييرها وتبديلها بأنماط محلية جديدة

¹ عبد المطلب بيبصار وحسين الأمين شريط ، المرجع السابق ، ص 46 .

² حجاب عبد الله ، التنمية المحلية النظريات الاستراتيجية والأطراف الفاعلة لتحقيقها ، مجلة الدراسات القانونية والسياسية ، العدد 06 جوان 2017 ، جامعة عمارثليجي الأغواط ، 359

تكون قادرة على السير مع مقتضيات التجديد في جميع الميادين وخلق روح جديدة في العلاقات الإنتاجية ومرافق الخدمات الأخرى

- تحول المجتمعات المحلية إلى حالة التماسك والترابط لكي يسهل نموها بشكل متوازن مما يجنب المجتمع الكثير من الهزات والانتكاسات من خلال ترابط المشاريع وتماسكها حتى يكون هناك إحساس دائم بالوحدة الوطنية لا في المجال السياسي فحسب بل يتعدى ذلك إلى المجال الاقتصادي والاجتماعي

- خلق رأي العام الذي يؤمن بعمليات التحول والتغيير والعمل على أن يكون جزءا من تلك النشاطات الإنسانية اليومية من خلال العمل الجمعي الذي يسيطر على العقول والسلوك والأفعال مما يضمن لها . النجاح.

-تقليل التفاوت بين الأفراد إذ تعيش معظم البلدان النامية في تمييز وتفاوت كبير بين أفراد مجتمعاتها هذا التفاوت الذي أساسه نصيب الفرد من الدخل والثروة واستحواذ فئة قليلة علمها وهذه المظاهر تمتد إلى المجتمعات المحلية الصغيرة ، فتكونت فئة برجوازية محلية أمام هذه الشريحة الكبيرة من المجتمع . ينشأ التفاوت وتشعر أغلبية من المجتمع بعدم العدالة الاجتماعية مما يولد في المجتمع طبقات مختلفة ، فيما تزايد طلبات فئة الأغنياء في طلب السلع الكمالية وهنا تلجأ الدولة إلى الاستيراد .

- تحقيق الذات وتأكيد الشعور بالانتماء للإنسانية إذ انتشرت في وقتنا الراهن سلوكيات تسود مختلف المجتمعات ذات النمط المادي ، وهذا بلا شك يؤدي إلى اختلاف طبيعة تقدير الذات وأشكال التعبير عنها من مجتمع محلي إلى آخر . وأضحى الرفاه الاقتصادي المادي الوجه المحبب لهذا الشعور باحترام الآخرين وهذا لطبيعة المادة السائدة فأصبحت مؤشرا للمكانة الاجتماعية .¹

المطلب الثاني : خصائص التنمية المحلية

يمكن حصر أهم خصائص التنمية المحلية في مايلي :

1- الشمولية تتميز التنمية المحلية بالشمول حيث تشمل جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية كما تشمل أيضا كل قطاعات المجتمع المحلي تحقيقا للعدالة وتكافؤ الفرص ، بمعنى أن التنمية المتكاملة يجب أن تغطي برامجها كافة مجالات احتياجات المجتمع الصحية والاقتصادية والتعليمية والأسرية

¹ محمد بالخير ، التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية دراسة ميدانية لولاية تلمسان . 40

والترويجية والعمرائية .. إلخ ولجميع فئات المجتمع من رجال ونساء وأطفال وشباب وكبار ، وهناك العديد من البرامج والمشروعات المتكاملة التي يمكن الاسترشاد بها في العمل على تنمية المجتمع المحلي ، وهي كالتالي:

1.1- برامج تعليمية

- إنشاء فصول لمحو الأمية لتعليم القراءة والكتابة

التوسع في إنشاء المدارس الكافية لمراحل التعليم المختلفة

2.1- برامج اجتماعية

- إنشاء دور الحضانة لرعاية أبناء الأمهات العاملات .

- إنشاء مشروع للأسر المنتجة لمساعدة الأسر في زيادة دخلها .

- تشجيع المواطنين على إنشاء المشروعات الاجتماعية بالجهود الذاتية .

- تشجيع المواطنين على الحد من السلوك الاستهلاكي وزيادة الادخار .

3.1- برامج صحية

- تكوين مراكز لتنظيم الأسرة وتنظيم الندوات لتوعية السكان بأهمية تنظيم الأسرة .

- إنشاء المستشفيات العامة ومراكز رعاية الأمومة والطفولة .

- التوعية بالعادات الصحية السليمة والنظافة والوقاية من الأمراض .

4.1- برامج ثقافية

- تنظيم الندوات والمحاضرات التي تتناول أسس التربية ومناقشة الأحداث الجارية

- إنشاء مكتبة عامة لتشجيع المواطنين على الاطلاع والثقافة .

5.1- برامج ترويجية

- إنشاء نادي يجمع فئات المجتمع على شغل وقت فراغهم بطريقة اجتماعية سليمة .

- تنظيم الرحلات الترفيهية للمواطنين لتقوية العلاقات بينهم .

6.1- برامج عمرانية

- توفير المساكن الصحية المناسبة لأهالي المجتمع .

- توفير مرافق الخدمات العامة كالمياه والصرف الصحي والكهرباء .

تشجيع الشباب على المشاركة في مشروعات الخدمة العامة كتمهيد وشق الطرقات وإنشاء الحدائق ورعايتها وزرع الأشجار وحملات النظافة العامة.

2-التوازن: لا يعني التوازن إهمال جانب من جوانب المجالات أو برامج التنمية المحلية وإلا انتفي شرط الشمول ، وإنما يعني تحديد معدلات الاستثمار في كل مجال بالنسب الملائمة ، حيث إن اقتضى الأمر في ظروف ما زيادة جرعة الخدمات التعليمية أو الصحية أو الاقتصادية أو المرتبطة بالأطفال الخ وتعديل نسب هذه البرامج أو درجة الاستثمار فيها بالنسبة لغيرها تحقيقا للتوازن الذي يتطلبه تحريك التنمية في مجتمع ما ، كما يتناول أيضا دور المجهودات الحكومية وغير الحكومية .

كما أن مرونة مفهوم التنمية المحلية يتطلب اختلاف مراحل التطور القطاعي في كل مجتمع دولة من الدول عن القطاعات الأخرى ، واختلاف الاستراتيجيات والأولويات والاهتمامات في كل مجتمع من المجتمعات الأخرى ، إما بسبب التخلف النسبي لقطاع دون آخر في مرحلة ما من العمل أو بسبب اختلاف استراتيجيات التنمية نتيجة التباين الأنظمة السياسية .

لهذا يجب أن تتواجد عملية التنمية المحلية في البلدان المتقدمة كما توجد في البلدان النامية ، وتخص المناطق الحضرية كما تخص المناطق الريفية ، إذ تتسم بالتكامل بين الريف والمناطق الحضرية وبين الجانب المادي والجانب المعنوي.

لا تقتصر التنمية المحلية على توفير الخدمات الأساسية للمواطنين وتوزيعها بعدالة بل تعداه إلى إقامة مشروعات إنتاجية لزيادة الدخل لسكان المجتمع المحلي ، بالإضافة إلى توفير التدريب ، وكذا دعم المشروعات الاقتصادية القائمة على الجهود الذاتية ، واستثمار الموارد المحلية في المشروعات المدرة . للأرباح¹.

المطلب الثالث: مجالات التنمية المحلية

¹ بلقيل نور الدين ، أثر آليات تدخل الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية - دراسة ميدانية بولاية المسيلة وباتنة ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد بوضياف بالمسيلة 2018/2019 ، 33.

تتعامل برامج التنمية المحلية مع كافة احتياجات الإنسان سواء كانت اقتصادية واجتماعية من الإسهام في تحقيق الرخاء الاجتماعي له ، حيث تصب في أسى أهدافها إلى الوصول إلى تنمية ثقافية وحتى إدارية على أرض الواقع ، إذا فالتنمية المحلية المتكاملة تشمل كل المجالات وفقا لما يلي :

1-التنمية الاقتصادية

إن الهدف الأساسي والأول للتنمية المحلية يتمثل في رفع وتحسين المستوى المعيشي للمواطن ، إذن فالتنمية الاقتصادية يقصد بها عملية تحسين وتنظيم استغلال الموارد المادية والبشرية المتاحة بهدف زيادة الإنتاج الكلي من السلع والخدمات بمعدل أسرع من معدل الزيادة في السكان بهدف تحقيق زيادة متوسطة في دخل الفرد الحقيقي . إذن فالتنمية الاقتصادية تهدف إلى وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية سواء كانت في الجانب الصناعي أو الزراعي وحتى المنشآت القاعدية بما يسمح لاحقا بتحقيق توازن ينتج عن توفير منتجات اقتصادية تلبى بها حاجات أفرادها وهذا لن يتم بدون التركيز عدة مجالات أهمها تدعيم الاستثمار المحلي ، تطوير النشاط الزراعي واستغلال الموارد السياحية .

1.1- تدعيم الاستثمار المحلي

يعد الاستثمار المباشر أحد أشكال الاستثمار المحلي ، ويهدف هذا الاستثمار إلى تراكم الثروات وخلق فرص أكثر المناصب العمل ويرتبط هذا النوع من الاستثمار بميادين عدة تقوم به الإدارة المحلية مثل الاستثمار المالي في البورصة أو الدخول في شراكة مع متعاملين آخرين عموميين خواص في إطار مشروع محدد أو إنشاء شركة أو المساهمة فيه .

النوع الثاني هو الاستثمار المحلي الخاص الذي يقوم به المتعاملون الاقتصاديون سواء كانوا محليين أو أجنب وهذا لابد من تعزيزه والعمل على تشجيعه من خلال خلق مناخ ملائم للاستثمار ومن هذا المنطلق تسعى الحكومات إلى دعم الاستثمار المحلي الخاص عن طريق إنشاء هيئات مختصة تتكفل بهذه المهمة .

2.1- تطوير القطاع الزراعي

إن كثيرا من دول العالم تفتي عدة استراتيجيات تهدف إلى الرفع من مستوى إنتاجية قطاع الزراعة في المجموعات المحلية ودعمها للتكفل بتطوير هذا القطاع حيث أن استراتيجيات الدول المتقدمة تركز خاصة على القطاع الزراعي كقاعدة من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالإضافة إلى خفض معدلات الفقر وحالات نقص التغذية.

3.1-استغلال الموارد السياحية

إن السياحة تشكل مصدرا هاما للإدارة المحلية في تمويل مختلف مشاريع التنمية ويقف هذا على ما تملكه هذه الأقاليم من مواقع سياحية داخليا وخارجيا ، وكذا مدى مشاركة الأفراد ومساهماتهم الفعالة في دفع السياحة والاستثمار الحكيم في هذا القطاع .

2- التنمية الاجتماعية

يسعى هذا المجال إلى تنمية الجانب الاجتماعي لأفراد الإقليم الواحد حيث أن جوهر هذا المفهوم هو العنصر الإنساني للتركيز على قواعد مشاركة الفرد في التفكير وإعداد وتنفيذ البرامج الرامية للنهوض به وبالاهتمام وخلق الثقة في فعالية برامج التنمية الاجتماعية التي تنحصر أساسا في الخدمات العامة والخدمات الاجتماعية مثل الصحة والتعليم والإسكان والضمان الاجتماعي التي يمكن جمعها في عملية الاستثمار في الموارد البشرية ومن مجالاته مايلي¹:

1.2- الصحة

تلعب الصحة في عملية التنمية دورا بارزا حيث أنها تعتبر ضرورة لمواجهة الاحتياجات الإنسانية فضلا عن دورها وأهميتها بالنسبة لتنمية ، حيث أنه لا يمكن التعامل مع الجانب الصحي بمعزل عن العوامل الأخرى المتصلة بالتنمية ، ومن البديهي أن التغيرات الأساسية المتعلقة بتحسين الأحوال الصحية تتعلق بضرورة إجراء تغييرات شاملة لرفع المستوى المادي لحياة السكان وتحسين الظروف المعيشية ، وإنشاء المؤسسات الاستشفائية ونشر الثقافة الصحية حتى يتهيأ السكان للإسهام بوعي وإدارة في التنمية المحلية الشاملة " اجتماعية " اقتصادية " ولاشك أن الرعاية الصحية الأولية هي السبيل الأساسي لبلوغ هذا الهدف لذلك فإن تحليل معوقات الرعاية الصحية في المجتمع المحلي والنهوض بخدماتها أمر في غاية الأهمية وبالتالي فإن الرعاية الصحية ليست هدفا منعزلا بعيدا عن إعادة بناء المجتمع المحلي في كل قطاعاته الاجتماعية والثقافية لأن الصحة نتيجة وليست سببا . -

2-2 السكن

إن الحاجة للمأوى تعتبر حاجة أساسية لذلك فإن دراسة الأوضاع السكنية ومشاكل الإسكان في المجتمع المحلي والسعي للتخطيط لمواجهتها بالجهود الذاتية ودعم الجهود الحكومية أمر بالغ الأهمية فضلا عن مراعاة

¹ محمد رياض عاتيمي ، نظريات ومفاهيم الاتجاه التكاملية للتنمية الريفية ، مكتبة الاسكندرية ، مصر ، 1989 ، ص 40.

طبيعية الظروف السائدة من مناخ والبيئة والقيم الثقافية لأي مجتمع محلي ومن ثمة لا يمكن أن يفرض نمط واحد للإسكان باعتباره نموذجاً شاملاً يلام كل الحالات .

3.2- التعليم

يعتبر التعليم دعامة أساسية كون أن التعليم يساعد ويعمل على إزالة المعوقات الثقافية وخلق اتجاهات علمية جديدة تساعد المجتمعات على الانتقال من المجتمع التقليدي إلى المجتمع المعاصر ، كما يساعد أيضا على اكتشاف وتنمية مواهب الأفراد ويهيئ لهم سبل التفكير الموضوعي في مختلف المسائل ويزيد قدرتهم على الإبداع والابتكار ، إذ أصبح ينظر إلى التعليم على انه عامل محفز في التنمية الاقتصادية باعتباره نوع من الاستثمار البشري في العملية الإنتاجية في هذا الاتجاه ، يرى بعض الفقه مثلاً أن أفضل سياسة للتنمية يرجع إلى قلة التعليم وانتشار الأمية¹

4.2- التنظيمات الأسرية

تعد الأسرة من أهم التنظيمات الأساسية في المجتمع البشري ، فهي الجماعة الاجتماعية التي يولد فيها الفرد ويتم فيها بدايات نشأته الأولى وليس معنى ذلك القول أن طبيعة الأسرة في مجتمع معين هي التي تؤثر بصورة حتمية على عمليات التغيير والتنمية في نطاقاتها المحلية والقومية إلا أن الأسرة مازالت تجمع بين عدد من الوظائف التعليمية والدينية والروحية وتحديد المكان . إن الأسرة في الوقت الحالي تعاني مشاكل ارتبطت إلى حد كبير بغياب تخطيط إقليمي وطني وبصياغة سياسة اقتصادية أثرت على بناء المجتمع ككل حيث تأثرت بمشاكل التعلم التي مازالت قائمة ومشاكل الإسكان والدخل المنخفض ، فكيف يتوقع من الأسرة أداء مهامها بكفاءة في ظل كل هذه التحديات التي تحيط بها .

3- التنمية الإدارية

تتمثل في معالجة المشاكل الإدارية التي تواجهها الدول في محاولاتها لإقامة تقدم صناعي ، زراعي ، تعليمي ، اجتماعي ، وذلك من خلال تطوير التنظيمات والقرارات الإدارية ومحاربة البيروقراطية لتحقيق التقدم ، وترتبط التنمية الإدارية بتواجد قيادة إدارية فعالة قادرة على بث روح النشاط الحيوي في جوانب التنظيم ومستوياته . الأمر الذي يؤثر ايجابيا على الأفراد العاملين بالإدارة من خلال روح التكامل والإحساس بأنهم جماعة واحدة ومترابطة تسعى إلى تحقيق الأهداف والتطلع إلى المزيد من العطاء والانجازات كما أن مفهوم التنمية الإدارية يرتبط أكثر بالتنمية وتطوير القدرات البشرية في الإدارة لتحقيق عنصر الكفاءة والفعالية في

1محمد إسماعيل فرج ، التخطيط للتنمية الريفية ، مكتبة الإسكندرية ، مصر ، 1983 ، ص 200

المؤسسات الإدارية العلمية وزيادة مهارتها وقدراتها على استخدام هذه الطرق في حل ما يواجهها من مشاكل ورفع مستوى أدائها وتطوير سلوكها لما يحقق أكثر في التنمية.¹

خلاصة الفصل

ومما سبق ذكره يمكن القول بأن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يستحوذ على اهتمام كبير من قبل العديد من الأبحاث والدراسات وكذا بعض الهيئات والمنظمات الناشطة في هذا المجال ، وذلك بسبب النتائج التي حققتها وكذا الانعكاسات الايجابية على الاقتصاد في التنمية بكل مجالاتها وكذا الانتعاش الاقتصادي ، والمساهمة الفاعلة والكبيرة حيث كانت ومازالت أداة تنموية فاعلة تمثل عصب الاقتصاد ، أداة تعمل على إحداث الملايين من فرص العمل ، وعلى زيادة الطاقة الإنتاجية القائمة ، وتعمل كذلك على إحداث طاقة إنتاجية جديدة ، وعلى رفع إنتاجية العمل ، ورفع المستوى المعيشي لأصحابها والعاملين فيها ، كما وتعمل على زيادة القدرة التصديرية للاقتصاد ككل ، الأمر الذي ينعكس على معدلات النمو في الناتج المحلي الإجمالي وعلي ميزان المدفوعات وعلى التوازن التنموي والجغرافي داخل البلد الواحد ، حيث إن كثيرا من المؤسسات الكبيرة ذات رؤوس الأموال الضخمة ما هي إلا تطورات المؤسسات صغيرة ثم متوسطة نجحت وتوسعت وأصبحت مؤسسات كبيرة

إلا أنها في نفس الوقت تتميز بخصائص ومميزات جعلتها تختلف عن باقي المؤسسات من خلال المنشأ إلى مرحلة النمو إلى التطور والانحطاط . هذه الخصائص والمميزات تمثل بشكل مختصر في صغر الحجم وكذا الملكية الفردية أو العائلية وكذا التسيير والإدارة

فنظرا لمحدودية قدرات هذه المؤسسات مقارنة بالمؤسسات كبيرة الحجم أصبح من الضروري في ظل التغيرات الحالية الأخذ بيدها حتى تستطيع الاستمرار والتطور وأخذ مكانة هامة في الهيكل الاقتصادي لأي دولة بعد تراجع دور المؤسسات الكبرى .

¹ إبراهيم عبد اللطيف ، الإطار الفكري للتنمية المحلية ، مجلة الإدارة ، المجلد 24 ، عدد 3 ، لسنة 1992 ، معهد الإدارة العامة ، الجزائر ، ص 50.

تمهيد

بعد الخروج التدريجي للجزائر من النظام الاشتراكي وبداية اندماجها في اقتصاد السوق والتوجه للخصوصية خاصة بالنسبة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، كان من الضروري خلق المناخ الاقتصادي الملائم لهذه المؤسسات ، وذلك بتذليل العقبات المعوقات التي تحول دون نجاحها وتطورها ، حيث اعتمدت الجزائر على عديد الاستراتيجيات الآليات لدعم وتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وسنحاول في هذا الفصل إبراز أهم هذه الآليات و صعوبات التمويل ، والتطرق لأهم الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الأول : ماهية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر التمويل حجر الأساس الذي تعتمد عليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توفير مستلزماتها وتسديد جميع مستحقاتها ونفقاتها ، وسنحاول في هذا المبحث توضيح مفهوم التمويل وكذا إبراز أهميته على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، بالإضافة إلى التطرق لأهم المصادر التمويلية التي تعتمد عليها هذه المؤسسات .

المطلب الأول : مفهوم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميته

من خلال هذا المطلب نحاول توضيح مفهوم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وكذا الأهمية التي يكتسبها التمويل باعتباره أهم الوسائل التي تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من البقاء واستمرار نشاطها .

1- مفهوم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : التمويل يعني توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع أو تطوير مشروع أو مؤسسة خاصة أو عامة ، وباعتبار أن التمويل هو الحصول على الأموال بغرض استخدامها للتشغيل أو التطوير إنما يمثل نظرة تقليدية ، حيث تركز الوظيفة التمويلية على تحديد أفضل مصدر للأموال من عدة مصادر متاحة من خلال دراسة تكلفة الفرصة البديلة¹ . كما يعرف كذلك على أنه أحد مجالات المعرفة تختص به الإدارة المالية وهو يتكون من مجموعة من الحقائق والأسس العلمية والنظريات التي تتعلق بالحصول على الأموال من مصادرها المختلفة في الوقت المناسب ، أي الوقت الذي تكون فيه المؤسسة في أمس الحاجة إلى الأموال ، كما يوفر التمويل الوسائل التي تمكن الأفراد والمؤسسات من الاستهلاك والإنتاج وذلك في فترات زمنية معينة ، وتعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأساس على مواردها الذاتية لتمويل أنشطتها الاقتصادية ، فإذا لم تفي بذلك اتجهت إلى غيرها ممن يملكون فائضا من الأموال لسد هذا العجز ، ولهذا ينصرف المعنى الخاص للتمويل إلى أنه نقل القدرة التمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي² .

2-أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

تعتبر وظيفة التمويل بما تتضمنه من بحث عن مصادر التمويل والاختيار من بينها عملية هامة جدا وبالغة التعقيد تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في ظل تعدد وتنوع البدائل لذلك يتطلب القيام بهذه الوظيفة توافر إدارة ذات كفاءة متميزة ، فتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل دوما الانشغال الأهم بالنسبة لأصحاب هذه المؤسسات ، وتنبع أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية تلك

¹ سماح طلعي، قرض الإيجار واشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص مناخمت المؤسسة، المركز الجامعي العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2007، ص : 45

² بوعبد الله، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2009 ص :

المؤسسات فهي من البداية أساس الإنتاج وأصل النشاط الاقتصادي الذي بدأ بمشروعات صغيرة قبل أن تظهر المشروعات الكبيرة ، كما أنها وسيلة للخروج من الأزمات الاقتصادية لقدرتها العالية على تنمية الاقتصاد ، وتحديث الصناعة ، ومواجهة مشكلة البطالة ، واعداد قاعدة عمالية ، وتفعيل مشاركة المرأة ، وخلق روح التكامل والتنافس بين المشروعات ، وتطوير المستوى المعيشي للأفراد ، وتضييق الفجوة بين الادخار والاستثمار ، وتوسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص ، وزيادة الصادرات والإحلال محل الواردات مما ينعكس إيجاباً على ميزان المدفوعات ويساهم في استقرار سعر الصرف ويحجم ارتفاع الأسعار ، وينقل العديد من الطبقات الفقيرة من خط الفقر. إن المشروعات الصغيرة تعتبر بحق المصدر الرئيس لتقديم احتياجات المواطنين من السلع والخدمات ، وترتبط بعلاقة تبادلية تجمع بين التشابك والتكامل بين كافة فروع تمثل القنوات الأساسية في استهلاك ما تنتجه المشروعات الكبيرة من خامات ومواد وسيطة ، وفي الوقت نفسه تمد المشروعات الكبيرة بما تحتاجه من قطع غيار وأجزاء ومكونات ، مما يساهم في إثراء عملية التنمية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي ، وكل هذا يعكس أهمية الاتجاه بالتمويل نحو تلك المؤسسات التنميتها وبخاصة وأنها لا تحتاج إلى رأس مال كبير كغيرها من المؤسسات الكبيرة¹.

المطلب الثاني : مصادر التمويل التقليدية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

غالباً ما تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مصادر التمويل التقليدية والمعروفة المتمثلة في التمويل الذاتي أو الداخلي ، وكذا التمويل من المصادر الخارجية وهي الائتمان التجاري والتمويل البنكي حيث نحاول في هذا المطلب التمييز بين كل من مصادر التمويل الداخلية ومصادر التمويل الخارجية .

1- مصادر التمويل الداخلية : (التمويل الذاتي)

1-1- مفهوم التمويل الداخلي : يعتبر التمويل الداخلي المصدر الوحيد المتولد من العمليات الإنتاجية للمؤسسة ، لهذا يمكن تعريفه على أنه عبارة عن مجموع مصادر التمويل الذاتية التي خلقتها المؤسسة بنفسها وأعيد توظيفها فيها بقصد زيادة طاقتها الإنتاجية ، أو هو الفائض النقدي الناتج عن النشاط العادي للمؤسسة والذي يستخدم من أجل تمويل النشاط المستقبلي² . وهو

1-2- مكونات التمويل الذاتي

أ- **المؤونات** : قد تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أثناء نشاطها إلى خسائر وأعياء نتيجة عملها ، هذا ما يدفعها إلى التنبؤ بمقدار هذه الأخطار وعليه تلجأ إلى تكوين مؤونات لمقابلة خسارة معينة غير محددة المقدار ولكن حدودها مرجح ، وهذا تطبيقاً لمبدأ من المبادئ الأساسية في المحاسبة ألا مبدأ الحيطة والحذر ، كما تعتبر المؤونات الأموال المكونة بقصد مواجهة حادث محتمل يرتبط بنشاط المؤسسة فهي تركز على فكرة

¹ اعصاب بوزيد ، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة بنك البركة الجزائري - ، منكرة ماجستير في علوم التسيير ، تخصص مالية المؤسسة . جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2010 ، ص : 114 .

² حليلة الحاج علي ، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة - دراسة حالة ولاية قسنطينة - ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، تخصص الإدارة المالية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2009 ، ص : 40 .

الاحتمالات فيما يخص قيمتها ووقت حدوثها ، وعليه فإن المؤونة لا تعتبر مصدر تمويلي بل هي على العكس عبارة عن أعباء يتم اقتطاعها من أرباح الدورة ، إلا في حالة ما تم استرجاعها بسبب عدم وجود مبرر لتكوينها فيمكن اعتبارها كمصدر تمويلي¹.

ب- الأرباح محتجزة : تعتبر المصدر الوحيد للتمويل بالملكية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، خاصة وأنها لا تتمكن من اللجوء للأسواق المالية حيث تتمثل الأرباح المحتجزة في النتيجة الصافية التي تحققها المؤسسة من عملياتها الجارية والاستثمارية والتي لم تقم بتوزيعها ، إذ تحتفظ بها بهدف التوسع والنمو ومواجهة الطوارئ وتمثل الأرباح المحتجزة أقل تكلفة من مصادر التمويل الأخرى والتي تكون مساوية لتكلفة الفرصة البديلة لاستثمار تلك الأموال في مجالات أخرى ، وغالبا ما تنص التشريعات والقوانين على تحديد نسب معينة من الأرباح التي يجب احتجازها بهدف تكوين هذه الاحتياطات التي تأخذ شكل احتياطات قانونية ، تنظيمية ، تعاقدية ، واحتياطات اختيارية².

ت- الإهلاكات : يعرف الإهلاك على أنه التسجيل المحاسبي للنقص في قيمة أصل معين بسبب استخدامه أو نتيجة لفترة حيازته في المؤسسة ، أو هو عبارة عن المبالغ السنوية التي يتم تخصيصها لتجديد الاستثمارات التي تتدهور قيمتها نتيجة للاستعمال أو التلف أو التقادم ، وهذا ما يسمح بتوزيع تكلفة الأصول الثابتة على عمرها الإنتاجي أو طاقتها الإنتاجية ، ويحسم مخصص الإهلاك من نتيجة الاستغلال ، أي أنه يتم جمع قيم أفساط الإهلاك عن طريق تقييدها في الدفاتر المحاسبية ، ولا يتم الاسترداد الفعلي لهذه الأموال إلا عند تحقيق الدخل النقدي القادر على تغطية أعباء الإهلاك ، ومنه استثمار الأموال المجمعة في مشروعات أخرى مربحة ، وفي هذه الحالة يصبح الإهلاك عبارة عن مصدر للتمويل الذاتي³.

2- مصادر التمويل الخارجية :

1-2 الائتمان التجاري : هو أحد أنواع التمويل قصير الأجل تحصل عليه المؤسسة من الموردين ويتمثل في قيمة المشتريات الآجلة للسلع أو المواد الأولية ، تلجأ إليه المؤسسة في حالة عدم كفاية رأس المال العامل لمواجهة الاحتياجات الجارية ، حيث يتسنى لها الاستفادة من الأموال المحتفظة بها والمتمثلة في قيمة المشتريات وذلك خلال الفترة الفاصلة بين تاريخ الشراء وتاريخ تسديد قيمتها⁴.

2-2 التمويل البنكي : يمثل الشكل التقليدي والمعروف لتمويل المؤسسات ، حيث تعتبر البنوك التجارية مصدرا أساسيا للأموال بالنسبة لأغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وذلك من خلال عدة أنواع من القروض المصرفية المختلفة من حيث المدة والغرض وهكذا نجد التمويل البنكي القصير الأجل ، المتوسط الأجل والطويل الأجل :

¹ هيبية بوعبد الله مرجع سبق ذكره ، ص : 67.

² سماح طلحي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 49.

³ حليلة الحاج علي ، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة - دراسة حالة ولاية قسنطينة - ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، تخصص الإدارة المالية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2009 ، ص : 42 .

⁴ سماح طلحي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 50.

- أ- القروض البنكية قصيرة الأجل : القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال المتمثلة في كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة والتي لا تتعدى السنة .
- ب- القروض البنكية متوسطة الأجل : موجهة أساسا لتمويل الاستثمارات التي تتراوح مدتها بين 2 و 7 سنوات ، موجهة عادة لتمويل شراء الآلات ، المعدات ، وسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة .
- ت- القروض البنكية طويلة الأجل : هذا النوع من القروض موجهة للاستثمارات التي تفوق 7 سنوات ويمكن أن يمتد إلى غاية 20 سنة ، وهي موجهة لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات ، ونظرا لطبيعة هذه القروض التي تمتاز بنسبة مخاطرة عالية (مدة طويلة ، المبلغ ضخمة) ، فإن البنوك تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية ، أو تقوم بالاشتراك مع عدة مؤسسات أخرى في تمويل واحد¹.

المطلب الثالث : الصيغ المستحدثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر التمويل الذاتي والائتمان التجاري والبنكي أهم مصادر التمويل ، إلا أنه استحدثت وسائل ومصادر أخرى تعتمد عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على التمويل اللازم لنشاطها ، وتمثل المصادر التمويلية الحديثة في التمويل التاجيري ، الإسلامي والتمويل برأس مال المخاطر .

1- التمويل التاجيري :

1-1- تعريفه : هو أحد الأساليب التمويلية التي تعتمد عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاقتناء الأصول المختلفة ، وهو عقد إيجار يبرم بين مؤجر و مستأجر لأصل معين لمدة محدودة ، يقوم خلالها المستفيد من استخدام الأصل مقابل دفع إيجار محدد المالك الأصل ومن الممكن أن يكون الأصل منقولاً مثل المعدات والمركبات أو أن يكون غير منقول مثل المباني ، هذا ويعتبر التاجير التمويلي من أعمال الوساطة المالية ، حيث يقوم المؤجر بتمويل شراء الأصول التي يحتاجها المستأجر ويؤجرها له على مدى فترة التعاقد ويحصل المؤجر على إيجار كاف خلال هذه الفترة يشمل هامش ربح مناسب من خلال سلسلة المدفوعات التي يدفعها المستأجر والتي تزيد في مجموعها عن ثمن شراء الأصول المقتناة ، بالإضافة إلى أنه قد يتم الاتفاق بين المؤجر والمستأجر على أن يعود الأصل للمؤجر بعد فترة التاجير ، وكذلك من حق المستأجر أن يقوم بشراء الأصل إذا رغب في ذلك² . بصفة مختصرة يقصد بعمليات التاجير التمويلي عمليات تأجير تجهيزات ومعدات وآلات مشتركة من المؤجر بهدف تأجيرها مع الاحتفاظ بملكيته ، شرط إعطاء المستأجر حق تملكها لقاء ثمن متفق عليه تحدد شروطه عند إجراء العقد مع الأخذ بعين الاعتبار الأقساط المدفوعة كبديل إيجار .

¹ هيبية بوعبد الله ، مرجع سبق ذكره ، ص : 43 - 44 .

² مصطفى كمال السيد طایل ، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 2012 ، ص : 280 .

1-2 أطراف التمويل التأجيري :

أ- المستفيد : هو المؤسسة التي تسعى للحصول على الآلات والمعدات اللازمة لها أو بعبارة أخرى هو المبادر بتحريك العملية بالنظر إلى حاجته للانتفاع بأصل إنتاجي داخل مشروعه .

ب- بائع الأصول : وهو من يقوم ببيع الآلات والوسائل الإنتاجية المختلفة إلى الغير الشركة القائمة على عملية التأجير التمويلي¹ .

ت - شركة التأجير التمويلي : التي تقوم بشراء الأصل من البائع وتمكن المستفيد من الانتفاع به فيتحقق بذلك مراد الطرفين الآخرين²

2- التمويل برأس مال المخاطر:

2-1- تعريفه : هو أسلوب أو تقنية لتمويل المشاريع الاستثمارية بواسطة مؤسسات تدعى شركات رأسمال المخاطر ، وهذه التقنية لا تقوم على تقديم النقد فحسب كما هو الحال في التمويل البنكي بل تقوم على أساس المشاركة حيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان العائد ولا مبلغه وبذلك فهو يخاطر بأمواله ، لهذا نرى بأنها تساعد أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة أو التوسعية التي تواجه صعوبات في هذا المجال ، حيث أن النظام المصرفي يرفض منحها القروض نظرا لعدم توفرها على الضمانات ، ففي هذه التقنية يتحمل المستثمر الخسارة في حالة فشل المشروع الممول كليا أو جزئيا ، لذا فهو يساهم في إدارة المؤسسة بما يحقق تطورها ونجاحها من أجل تخفيف هذه المخاطر ، ويضاف إلى ذلك أن دور مؤسسات رأسمال المخاطر لا يقتصر على تمويل مرحلة الإنشاء فحسب بل يمتد إلى مرحلة التجديد والتوسع ، وهو ما يقتضي تقديم مخطط تنمية من طرف المؤسسة³ .

2-2 أنماط التمويل برأس مال المخاطر:

أ- رأس مال ما قبل الإنشاء : تتولى شركة رأس مال المخاطر في هذه المرحلة تمويل نفقات البحث ونفقات إجراء التجارب بما في ذلك بعث سلعة أو منتج جديد في السوق ، وملاحظة وتقييم مدى الإقبال عليه .

ب- رأس مال الانطلاق : تتولى شركة رأس مال المخاطر في هذه المرحلة تجسيد تطبيق المشروع على أرض الواقع ، حيث تتولى تمويل التهيئة ، شراء المعدات وحتى القيام بعمليات الدعاية وتسويق المنتج

ت - رأس مال التنمية التوسع : في هذه المرحلة تقوم شركة رأس مال المخاطر بتمويل مؤسسات قائمة ، وعند تجسيد فكرة التوسع بواسطة المؤسسة بمفردها يقودها إلى ضوابط مالية فتتدخل شركة رأس مال المخاطر لسد العجز وزيادة الطاقة الإنتاجية للمؤسسة والبحث عن أسواق جديدة⁴ .

¹ هشام خالد ، البنوك الإسلامية الدولية وعقودها ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2007 ، ص : 40 .

²²² في أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية ، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، 2002 ، ص : 32 .

³ حليلة الحاج علي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 79 .

⁴ ياسين العايب ، إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية " دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجازائر" ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد مالي ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2011 ، ص : 311 .

ث- رأس مال تحويل الملكية التعاقب) : يستعمل عند تغيير الأغلبية المالكة لرأس مال مشروع ما أو تحويل مشروع قائم إلى مؤسسة قابضة مالية ترمي إلى شراء عدة مؤسسات قائمة ، وبالتالي فخلال هذه المرحلة تهتم مؤسسات رأس مال المخاطر بعمليات تحويل السلطة الصناعية والمالية في المشروع إلى مجموعة جديدة من الملاك تتمثل عادة في الفريق الإداري في المؤسسة في حالة إبداء المؤسسين رغبتهم في التخلي عن أحد فروعها ؛ أحد المساهمين الأكثر اهتماما بتطوير المؤسسة ؛ أحد الورثة الأكثر تحمسا وغير قادر على تحمل عملية التمويل لوحده ، هنا تتدخل مؤسسة رأس مال المخاطر عبر تكوين مؤسسة قابضة تقوم بالإشراف ومنح قروض للشركاء . ج- رأس مال التصحيح أو إعادة التدوير: حيث أن مؤسسة رأس مال المخاطر في هذه الحالة تقوم بشراء رأس مال المؤسسة عند عجزها ، ثم تعمل على تزويدها أو ضخها بالأموال اللازمة لمزاولة نشاطها واستعادة وضعيتها الحسنة .¹

3-التمويل بالصيغ الإسلامية :

3-1 المراجعة : هي أن يتفق العميل والبنك الإسلامي الممول لشراء السلعة لبيعها مرابحة ، على أن يقوم هذا الأخير بشراء سلعة معينة من السوق أو من شخص بعينه مع إلزام العميل بشراءها بعد ذلك ، ويلتزم البنك ببيعها للأمر بالشراء بثمن معجل أو مؤجل دفعة واحدة أو بالتقسيط مع زيادة في ثمن السلعة كريح للبنك ، أي لا بد لتمام عملية المراجعة وجود ثلاثة أطراف وهي العميل (الأمر بالشراء والبائع مرابحة وهو البنك الإسلامي والبائع الأصلي .²

3-2 المشاركة : يعتبر التمويل بالمشاركة من أهم الأساليب التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية بفاعلية وأخذ نواحي تميزها وتفردتها عن البنوك التقليدية ، حيث يتم تقديم التمويل الذي يطلبه المتعامل معه دون أن يتقاضى البنك فائدة محددة من قبل وإنما يشارك البنك في الناتج المحتمل ، سواء كان ربحا أو خسارة حسب أسس توزيعية متفق عليها بين البنك والعميل ، ومن هنا تكون العلاقة بين الأطراف علاقة شراكة لا علاقة الدائن بالمدين .³

3-3 المضاربة : هي عقد بين طرفين يدفع بمقتضاه الطرف الأول إلى الطرف الآخر مالا معلوما ليتجرله فيه والربح بينهما حسب الاتفاق⁴ . وفيما يخص البنوك الإسلامية ، تعني المضاربة دخول البنك في صفقة محددة مع متعامل أو أكثر ، بحيث يقدم البنك المال اللازم للصفقة ويقدم المتعامل جهده ويصبح الطرفان شريكين في الربح والخسارة ويكون البنك هو الشريك صاحب رأس المال والمتعامل هو الشريك المضارب ، فإذا تحقق الربح وزع وفقا للنسب المتفق عليها وإذا تحققت الخسارة يتحمل المصرف خسارة في رأس ماله ويتحمل

¹ حليلة الحاج علي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 81

² ارشاد نعمان شايح العمري ، الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية دراسة مقارنة في القانون والفقهاء الإسلامي ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2013 ، ص : 276

³ حربي محمد عريقات ، سعيد جمعة عقل ، إدارة المصارف الإسلامية ، الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر ، 2010 ، ص : 162

⁴ فادي محمد الرفاعي ، المصارف الإسلامية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بدون سنة نشر ، ص : 112

المتعامل خسارة في عمله فحسب ، ولا يترتب عليه أي مديونية نتيجة للخسارة ولا يتحمل جزءا منها إلا إذا ثبت أن هناك تقصير من جانبه¹.

3-4 السلم : هو عقد يجري بين طرفين أحدهما يدفع الثمن عاجلا ، والأخر يتسلم سلفة أجلا فهو بيع سلعة موصوفة في الذمة مقابل ثمن يدفع في مجلس العقد².

..

3-15 الاستصناع : يتمثل في تمويل البنك المشروع معين تمويلا كاملا من خلال التعاقد المستصنع طالب الصنعة) على تسليمه المشروع كاملا ، بمبلغ محدد وبمواصفات محددة وفي تاريخ معين ، ومن ثم يقوم البنك بالتعاقد مع مقاول أو أكثر لتنفيذ المشروع حسب المواصفات المحددة ، ويمثل الفرق بين ما يدفعه البنك للمقاول وبين ما يسجله على حساب المستصنع ، الربح الذي يؤول للبنك .

3-6 القرض الحسن : يقوم القرض الحسن على إتاحة البنك مبلغا محددًا لأحد عملائه حيث يضمن سداد القرض الحسن ، دون تحميل العميل أية أعباء أو عمولات ، أو مطالبته بفوائد وعائد استثمار هذا المبلغ أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع ، بل يكفي البنك فقط أن يسترد أصل القرض أي الأموال التي أقرضها لهذا العميل أو لهذا الفرد³.

المبحث الثاني : صعوبات التمويل لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تمويل خلال مختلف مراحل حياتها إلا أنها تتعرض للعديد من العراقيل المتعلقة بالحصول عليه مما يعرقل نشاطها ويعوق نموها وتوسعها وفيما يلي سنعرض أهم الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التمويلية التي تواجهها مع ذكر الخصائص المالية التي تتميز بها هذه الأخيرة .

المطلب الأول : الخصائص المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

نظرا للعديد من العوامل المتعلقة بالملكية وعدم الانفتاح على الأسواق و خصوصية المعلومات أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل كيانا له من الخصوصية ما يؤثر على البيانات المالية التي تحوزها الأنظمة المحاسبية لهذا النوع من المؤسسات التي غالبا ما توصف بالبساطة و من بين هذه الخصائص⁴ :

¹ مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى 2012، ص : 261

² المرجع السابق ، ص : 284

³ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، 2010 ، ص 214-220.

⁴ ظاهر القشي وهيثم العبادي ، " أثر غياب الاستراتيجية المحاسبية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم على كفاءة الاداء " ، مجلة الدراسات المالية والتجارية ، كلية التجارة ، جامع بني سويف ، العدد 2 ، 2010 ، ص : 24

- إشكالية النظام المعلوماتي المحاسبي و المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث تواجه هذه الأخيرة صعوبة في إعداد القوائم المالية و ذلك لافتقار المسيرين للخبرة المالية و المحاسبية واعتمادهم على محاسبة بسيطة في التقييد .
- عدم نزاهة القوائم المالية و الوثائق المحاسبية مما قد يجعلها غير مفيدة لمستخدميها و غير موثوقة لديهم
- اقتصار التقارير المالية المفصح عنها من قبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الميزانية و جدول النتيجة و الملاحظة التفسيرية و خلوها من قائمة التدفقات النقدية
- عدم توائم أهداف الإبلاغ المالي و وفقا للأهداف العامة المنصوص عليها بالإطار المفاهيمي للمحاسبة
- عدم توفر جميع الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية في قوائم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
- عدم إلزامية نشر القوائم المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة
- غياب نظرية الوكالة بشكل شبه كامل عن النظام المحاسبي المعمول به في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إذ أن سيطرة المالك سيطرة متناهية على المؤسسة يجعل نظرية الوكالة قيد الجمود و التعطيل .
- كل من فروض المحاسبة (الوحدة الاقتصادية ، الإستمرارية ، و الدورية غير متوفرة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نظرا لعدم استقلالية المؤسسة عن مالكيها و عدم امتلاكها شخصية اعتبارية حقيقية .
- أغلب مبادئ المحاسبة سوف تختل في ظل اختلاف الفروض المحاسبية

المطلب الثاني : الاحتياجات المالية اللازمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال مراحل حياتها :

تحتاج أي مؤسسة صغيرة أو متوسطة لعدة أنواع من التمويلات وهذا حسب كل مرحلة من مراحل حياتها ، فكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمر بنفس مراحل التطور و التي عادة ما يشار إليها بمصطلح (دورة حياة المؤسسة) ، غير أن الاختلاف الموجود بينها وبين غيرها من المؤسسات فيما يخص دورة الحياة إنما يتمثل في متطلبات و خصوصية كل مرحلة من هذه المراحل . لذا يجب أن يكون صاحب المؤسسة الصغيرة و المتوسطة على دراية بتطورها و بكيفية وضع الخطط المستقبلية التي تؤهلها للانتقال إلى المرحلة التالية

1- الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال مراحل حياتها الككل مرحلة من مراحل حياة المؤسسة الصغيرة و المتوسطة متطلباتها و احتياجاتها الخاصة بها نظرا لتغير المردودية و اختلاف مخاطر كل مرحلة عن الأخرى ، و فيما يلي توضيح لمختلف هذه الاحتياجات :¹

1-1 الاحتياجات المالية في طور التأسيس و الإنشاء :

تبدأ هذه المرحلة من استقرار فكرة المشروع في ذهن صاحبها إلى غاية تجسيدها في أرض الواقع ، بل تمتد إلى غاية نموها الأولي حيث يحتاج أثناءها صاحب المشروع إلى ما يسمى رأس مال المخاطر ، ويمكن التعمق في هذه المرحلة حيث تتميز بين ثلاث أنواع من الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

¹ السلعة سماح طلي ، قرض الإيجار و إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مذكرة مكملة مقدمة ضمن متطلبات قبل الماجستير في علوم التسيير تخصص مناجمنت مؤسسة ، أم البواقي 2006 2007 ، ص 46، 47

1-1-1 رأس المال الأولي :

خلال الفترة التجريبية يحتاج المشروع لتمويل يسبق انطلاقه و يهدف إلى إثبات جدواه في دنيا الأعمال ، و طبيعة هذه المرحلة أنها تواجه صعوبة في الحصول على الأموال من المصادر الخارجية فغالبا ما يتخوف المستثمرون و الممولون من هذا النوع من التمويل لأنه يعتبر أكثر مخاطرة لكون المشروع في بدايته ؛ ولهذا يقوم صاحب المشروع بإعداد خطة التطوير من أجل إقناع المستثمرين بتمويله ، حيث يتعين على صاحب الفكرة بذل جزء من رأس ماله لبداية تطوير الفكرة و التي تستخدم في تطوير النماذج التجريبية ثم النماذج التجارية للسلعة الجديدة و كذلك لتجريب لسلعة في السوق بالإضافة إلى تكوين البيئة القانونية للمؤسسة الجديدة مثل إجراءات التسجيل ، المقر ، العلامة التجارية الخ

1-1-2 تمويل الانطلاق الفعلي للمشروع : وهو التمويل المتعلق بالسنوات الأولى لحياة المؤسسة حيث تكون هذه الأخيرة قد انتهت من تصميم وتطوير منتج معين و هي بحاجة إلى أموال للشروع في تصنيعه وبيعه و بالتالي تتطلب هذه المرحلة كذلك توفر الأموال الخاصة التي ستمكن من مواجهة جزء من مصاريف حيازة المعدات وكذا مصاريف التشغيل إلى أن تتمكن الفوائد المتأتمية من التشغيل من تغطية المصاريف الإدارية المتكررة 1-1-3 الاحتياجات المالية في طور النمو بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم إدارتها بشكل جيد فإنها تصل إلى هذه المرحلة التي تتسم بالنمو السريع المستوى الإنتاج و المبيعات وكذلك الأرباح نظرا لقبول منتجاتها من طرف المستهلكين ، حيث تبدأ معها التدفقات النقدية الموجبة ، ومن الناحية المالية سوف ينعكس هذا النمو الذي ستشهده المؤسسة على ارتفاع و زيادة احتياجاتها المالية المرتبطة بالاستثمارات التي يتطلبها التوسع في القدرات الإنتاجية للمؤسسة

1-2-2 الاحتياجات المالية في مرحلة النضج

بعد مرحلة توسع ناجحة تكون المؤسسة قد ضمنت حصة سوقية معتبرة و تكون قد بلغت أعلى مستوى من المردودية ، و تصل إلى مرحلة تتسم بالنضج من حيث استقرار و نمو المبيعات والأرباح وكذلك استقرار و نمو التدفقات النقدية ، والحفاظ على حصتها من المبيعات في السوق يجعلها في احتياج مستمر للتمويل قصير الأجل و قليل من التمويل طويل الأجل لتمويل المنتجات المالية أو لمواجهة متطلبات المنافسة التي يفرضها السوق¹

1-3-3 الاحتياجات المالية في مرحلة الانحدار :

تعرف المبيعات في هذه المرحلة تراجعا ملحوظا بسبب انخفاض الطلب على منتجات المؤسسة الفقدانها للتنافسية في السوق مما يزيد احتياجاتها لتمويل إضافي لاسيما عند محاولة طرح منتج جديد أو تحسينه وما يرافق هذه العملية من تمويلات معتبرة ، وهنا يبرز دور الحكومة والمؤسسات التمويلية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة²

¹ سماح طلحي ، مرجع سبق ذكره ، ص 48

² مصطفى أبو ناعم ، ادارة المشروعات الصغيرة الطبعة الأولى ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 2002 ص 236.

المطلب الثالث : المشكلات التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن تقسيم المشكلات التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى مجموعتين من المشكلات بحسب مصدرها .

1- مصادر المشكلات التمويلية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنوع المشاكل المرتبطة بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحسب مصدرها إلى مشاكل خارجية وأخرى داخلية .

1-1 مشكلات تمويلية خارجية :

وتظهر هذه المشكلات عندما تلجأ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى المصادر الخارجية للتمويل وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتية المتاحة لها .

وتعتبر البنوك التجارية الوجهة الأساسية لهذا النوع من المؤسسات ، إلا أن هذه البنوك عادة ما تمتنع عن تقديم ما تحتاجه هذه المؤسسات من قروض ما لم تكن صاحبة شهرة أو بضمان شخصية معروفة ؛ ومن جهة أخرى فإن صناديق التنمية قد تبدأ هي الأخرى بتكثيف شروطها بحيث قد تعجز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن استيفاء أو تنفيذ هذه الشروط ، ولذلك ، فإن المؤسسات الكبيرة هي التي تستأثر الآن بالسيولة دون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وحتى لو استطاعت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أن توفر الضمانات التي تطلبها البنوك التجارية ، فإنها ستتحمل تكلفة مرتفعة التمويل مما يرهق ميزانيتها و ستقطع من أرباحها الجزء الأكبر¹

1-2- المشكلات الداخلية :

وتعزى هذه المشكلات التمويلية الداخلية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى سببين هما :
- عدم وجود فصل بين الذمة المالية الخاصة بالفرد صاحب المشروع أو الأفراد أصحاب المؤسسة والذمة المالية الخاصة بالمؤسسة ، بما يجعل الفرد يسمح لنفسه بالتعويض للعجز في ميزانيته الخاصة بالمؤسسة من ميزانية المشروع في بعض الأحيان وهو الأمر الذي يؤدي إلى إرباك مالي للمشروع
2- إهمال معظم منشآت الأعمال الصغيرة والمتوسطة تجنيب الاحتياطات المطلوبة والتي تنص عليها القواعد المحاسبية و المالية ، مما يقلل من مصادر التمويل الذاتية المتاحة للمشروع²

¹ خياطة عبد الله ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة ، دار الجامعة الجديدة للنشر و التوزيع كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية ، جامعة المسيلة ، الجزائر 2013 ، ص 42

² خياطة عبد الله ، مرجع أعلاه ص 43

المبحث الثالث : هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

في سبيل ترقية و دعم المحيط المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة قامت الحكومة الجزائرية بإنشاء العديد من الوكالات والصناديق التي تعمل على دعم و مرافقة هذه المؤسسات والوكالات من بينها نجد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب " أونساج " و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر اونجام و الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار أوندي و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة كتاك .

المطلب الأول : نشأة وتعريف وكالات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

اعتمدت الجزائر في تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مجموعة من الهياكل و الهيئات التي تسعى من خلالها إلى إصلاح الاختلالات و المشاكل التي تقلل من كفاءة وفعالية هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني .

1-نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب :

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 ، وقد وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة .

و تعتبر الوكالة هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشباني من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات¹ .

2- نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر :

أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 ، و هي هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، وقد وضعت هذه الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ، و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية المجلت نشاطات الوكالة وفقا لأحكام هذا المرسوم²

3- نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار :

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب قانون الاستثمار الصادر في 20 أوت 2001 وهو الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار حيث جاءت هذه الوكالة كبديل لووكالة ترقية و متابعة الاستثمار ، وتعتبر الوكالة مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في خدمة مستثمرين محليين وأجانب و

¹ عوادي مصطفى ، هياكل الدعم و التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي ، الجزائر ، يومي 7.6 ديسمبر 2017 . ص 2
² <https://www.angerm.org.dz> consulté le 29 Mars 2021 a 9h

تتولى تجسيد برامج الإصلاح الاقتصادي و تحرير الاستثمارات الخاصة الوطنية و الأجنبية في ميدان الاستثمارات بالتعاون مع الإدارات و الهيئات المعنية و إعطاء أفق جديدة لترقية الاستثمار و تحسين المحيط الإداري و القانوني .¹

4- نشأة وتعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة هو هيئة حكومية أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي 94-188 المؤرخ في جويلية 1994 أوكلت له مهمة دعم العمال البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35 و 50 سنة و الذين فقدوا مناصب عملهم بسبب إعادة هيكلة الاقتصاد في مرحلة التسعينات ، كما أوكلت له مهمة تدعيم هؤلاء البطالين من خلال خلق نشاط خاص بهم لإعادة إدماجهم بعد أن يقدم لهم تكوينا خاص في المجالات المهنية التي عليها طلب في سوق العمل ، و بموجب المرسوم الرئاسي 03 514 المؤرخ في ديسمبر 2003 اتخذت السلطات العمومية إجراءات جديدة لتلبية طموحات هذه الفئة من المجتمع و التي تهدف أساسا إلى تطوير ثقافة المقاول .²

المطلب الثاني : مهام وكالات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

يهدف تطوير وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عملت الحكومة الجزائرية على توفير مجموعة من وسائل الدعم من بينها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

1- مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب :

تتولى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب المهام التالية :³

- دعم وتقديم الاستشارة و مرافقة الشباب في اطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية
- تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الاعانات و تخفيض نسب الفوائد
- متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة
- تشجيع كل أشكال التدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب
- وضع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني التشريعي و التنظيمي تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع لممارسة نشاطهم

¹ أعوادى مصطفى ، مرجع أعلاه ، ص 12

² المرسوم التنفيذي رقم 84-188 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق ل جويلية سنة 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ، جريدة رسمية ، عدد 49 مادة 1-2 ص

³ أعوادى مصطفى ، مرجع سابق ، ص 2

- اقامة علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في اطار التركيب المالي للمشاريع و تطبيق خطة تمويل
لمتابعة انجاز المشاريع و استغلالها

- تكليف جهات متخصصة باعداد دراسة الجدوى و قوائم نموذجية للتجهيزات و تنظيم دورات تدريبية
لأصحاب المشاريع لتكوينهم و تجديد معارفهم في مجال التسيير

2 مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرة : تتولى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر المهام التالي:¹

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما
- دعم المستفيدين من خلال تقديم الاستشارة و مرافقتهم في تنفيذ أنشطتهم
- إبلاغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم من طرف الدولة .
- متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة
- مساعدة المستفيدين عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم
- اقامة علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في اطار التركيب المالي للمشاريع و تنفيذ خطة التمويل

3-مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار : تتولى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المهام التالية :²

- ضمان ترقية الاستثمارات و تطويرها و متابعتها
- استقبال المستثمرين المقيمين و غير المقيمين و إعلامهم و مساعدتهم و تزويدهم بكل الوثائق التجارية
الضرورية لإنجاز استثماراتهم.

- تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة ، أ ورفض منحه إياها

-منح و تسيير المزايا المرتبطة بالاستثمار في اطار الترتيب المعمول به

- تسيير صندوق دعم الاستثمار

-التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء .

4- مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة : يتولى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة المهام التالية

³:

- دعم وإعادة إدماج البطالين و مساعدة المؤسسات التي تواجه صعوبات
- المتابعة و التسيير و الإشراف القانوني على جهاز التكفل بالبطالين ذوي المؤسسات و البالغ عمرهم بين 35 و
50 سنة

-إعداد إستراتيجية و تخصيص فضاء لأصحاب المشاريع يضمن لهم التوفيق المني و الاجتماعي تماشيا مع
الأسس القانونية المسيرة الجهاز دعم إحداث توسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع .

¹ <https://www.angerm.org.dz> consulté le 04 AVRIL 2020 a 14 h

² المادة 21 من الأمر 03-01 ، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 47 ، الصادرة في 22 أوت 2001. ص 07.

³ المرسوم التنفيذي 94.188 المؤرخ في جويلية 1994. المتعلق بإنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

- إرساء ميكانيزمات داخلية وبناء شراكة وطيدة مع وزارات و مؤسسات تعمل على تجسيد صلاحيته الجديدة و تقديم خدمات لذوي المشاريع عبر المراكز المتخصصة في المرافقة الشخصية طيلة مراحل إنشاء النشاط و المصادقة على الخبرات المهنية و المساعدة على دراسة المشاريع المعروضة على لجان الانتقاء و الاعتماد

المطلب الثالث : الصيغ و الامتيازات المختلفة لتمويل إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة في إطار وكالات الدعم :

في سبيل دعم إنشاء و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تقدم وكالات الدعم الصيغ و الامتيازات عديدة تساعد هذا النوع من المؤسسات على تحقيق نقلة نوعية على الصعيدين الاقتصادي و الاجتماعي بما يسهم في رفع معدلات النمو الاقتصادي و من ثمة دفع عجلة التنمية في الجزائر .

1-لصيغ و الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب :

1-1 . الصيغ التمويلية الممنوحة من طرف وكالة دعم تشغيل الشباب :

تعمل الوكالة مع المشاريع الصغيرة و المتوسطة التي لا تفوق تكلفتها الإجمالية 10 ملايين دينار و هي تقدم صيغتين من التمويل وهما :

- التمويل الثنائي : المساهمة الشخصية لصاحب المشروع + تمويل الوكالة .
- التمويل الثلاثي : المساهمة الشخصية + الوكالة + البنك ، حيث :

- المساهمة الشخصية : من 1-2 % من التكلفة الإجمالية للمشروع

- الوكالة : من 28-29 % من التكلفة الإجمالية للمشروع

- البنك : 70 % من التكلفة الإجمالية للمشروع .

2-1 الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب : تساعد الوكالة الشباب الراغبين في إنشاء مؤسساتهم الخاصة و تقدم لهم بعض الإعانات لتحقيق أهدافهم ، حيث تتمثل هذه الإعانات في :

أ- الإعانات المالية و تتمثل في :

- القروض بدون فائدة وهي قروض طويلة المدى تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع الاعفاء من دفع الفوائد

- تخفيض نسب الفوائد على القروض البنكية حيث تأخذ الوكالة على عاتقها جزء من الفوائد المتعلقة بالقرض البنكي

ب- الإعانات الجبائية وشبه الجبائية : تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من امتيازات جبائية وشبه جبائية يكون الهدف منها تحسين الوضعية المالية للمؤسسات خاصة و التدفق النقدي لها مما يسمح لها بتسديد قروضها في أقصر الأجل و تكون الاستفادة كما يلي :

ب 1- في مرحلة انجاز المشروع :

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات و الحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار
- تطبيق معدل مخفض نسبته 5 % من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية

-الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات الصغيرة

ب- 2 مرحلة استغلال المشروع : لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق المشروع أو ست سنوات للمناطق الخاصة

- الإعفاء الكلي من الضرائب على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على النشاط المني
 - تمديد فترة الإعفاء لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير محددة
 - عند نهاية فترة الإعفاء تستفيد المؤسسة من تخفيض جبائي بة 70 % خلال السنة الأولى من الضرائب ، 50 % خلال السنة الثانية . 25 % خلال السنة الثالثة
 - الإعفاء من الرسم العقاري على البنائيات و إضافة البنائيات .
- وكان للوكالة العديد من الآثار الايجابية ، حيث ساهمت في القضاء على البطالة و مساعدة الشباب على المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني ، و استرجعت البنوك و المؤسسات المالية وظيفتها كوسيط بين الأعوان الاقتصاديين .

ومع هذا تميزت ببعض النقائص أهمها غياب المتابعة التامة في تنفيذ المشاريع و طول مدة الإجراءات الإدارية ، إلى جانب نقص الشفافية وسيادة البيروقراطية و الرشوة في توزيع المشاريع¹

2- الصيغ و الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرة :

1-2 الصيغ التمويلية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تشرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على تسيير ثلاث صيغ للتمويل وهي :

✓ التمويل الثنائي : بين المستفيد والوكالة وهذا في حالة شراء مواد أولية والتي لا تتجاوز تكلفتها 30000 دج

¹ <https://WWW.ANSEJ.org.dz>

- ✓ التمويل الثنائي : بين المستفيد و البنك و هذا للمشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 50000 و 100000 دج
 ✓ التمويل الثلاثي : بين المستفيد و الوكالة و البنك و هذا للمشاريع التي تتراوح قيمتها بين 100000 و 400000 دج

ويمكن تلخيص هذه الصيغ والأنماط التمويلية في الجدول الموالي

الجدول (II-1) : صيغ و أنماط التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب :

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
من : 50.000 دج إلى 100000 دج	حامل لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها أو الذي ينجز نشاطه في منطقة خاصة	% 3	%97	-	%10 المناطق الخاصة
	الأصناف الأخرى	%5	%95	-	%20 مناطق أخرى
من: 100.000 دج إلى 400000 دج	حامل لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها أو الذي ينجز نشاطه في منطقة خاصة	%3	%70	%27	%10 المناطق الخاصة
	الأصناف الأخرى	%5	%70	%25	%20 مناطق أخرى
30.000 دج	الأصناف الأخرى (شراء مواد أولية)	%10	-	%90	-

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، 2017 ص 15

2-2 الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرة :

تمنح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لأصحاب المشاريع الصغيرة مجموعة من الامتيازات والمتمثلة في :

أ- الإعانات المالية :

- قرض بدون فائدة مقدم من طرف الوكالة

- تخفيض نسب الفوائد على القروض البنكية

ب- الإعانات الجبائية :

- الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات لمدة 3 سنوات

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات المستعملة في النشاطات التي تمارس لمدة 3 سنوات قصد إنشاء نشاطات صناعية

- الإعفاء من جميع حقوق تسجيل العقود المتضمنة تأسيس الشركات التينيشتها المقاولون . - عند نهاية فترة الاعفاء تستفيد المؤسسة من تخفيض ضريبي لمدة 3 سنوات ويكون التخفيض كما يلي 70 % خلال السنة الأولى من الضرائب ، 50 % خلال السنة الثانية ، 25 % خلال السنة الثالثة من الضرائب¹ .

3-المزايا الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار : تقدم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مجموعة من المزايا منها العامة ومنها الخاصة وهي² :
1-3 المزايا العامة :

يمكننا تلخيص أهم المزايا التي تقدمها الوكالة في النقاط التالية
- الاستفادة من التخفيض من النسب المفروضة على الحقوق الجمركية بالنسبة للتجهيزات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار
- إعفاء من الضريبة على القيمة المضافة للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار
- الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية لكل ما يتعلق بالمقتنيات العقارية

2-3 المزايا الخاصة :

تقدمها الوكالة مجموعة من المزايا الخاصة خلال مراحل انجاز المشروع وذلك كمايلي³ :
أ- مرحلة انجاز المشروع :
- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية للمقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار
- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة منخفضة
- تكفل الدولة جزئيا أو كليا بمصاريف متعلقة بالمنشات الضرورية لانجاز المشروع .
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار مستوردة كانت أو محلية .
- تطبيق النسب المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يتعلق بالسلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار (05 % بدلا من 35 %)

ب - مرحلة انطلاق المشروع :

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات ، الضريبة على الدخل الإجمالي ، الأرباح الموزعة ، الدفع الجزافي ، الرسم على النشاط المني .

¹ <https://www.ANGEM.DZ>

² المادة 11-10-09 . الجريدة الرسمية ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001 ص 06

³ المادة 11-10-09 . الجريدة الرسمية ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001 ص 05

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار وذلك انطلاقاً من تاريخ اقتنائها .
إضافة إلى هذه المزايا ، قد يستفيد صاحب المشروع من تمديد فترة الاستفادة من الامتيازات .

4- الصيغ والامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :

في إطار برنامج التقليل من البطالة وإنشاء مشاريع صغيرة ، يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتولي آلية تمويلية محفزة لأصحاب المشاريع ، حيث تتمثل هذه الآلية في عملية تمويل ثلاثي بين البنك والوكالة وصاحب المشروع ، وذلك وفق مايلي¹ :

1-4 صيغة التمويل الثلاثي :

- المساهمة المالية لصاحب المشروع .

- قرض بدون فائدة يمنحها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

- قرض بنكي بسعر فائدة منخفض

وهذا وفق الهيكل المالي الموضح في الجدول التالي :

الجدول (2-II) : الهيكل المالي للتمويل الثلاثي الخاص بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

القرض البنكي	قرض بدون فائدة		المساهمة الشخصية		مستويات التمويل
	مناطق أخرى	مناطق خاصة	مناطق أخرى	مناطق خاصة	
70 %	25 %	25 %	5 %	5 %	أقل أو يساوي 5000000 دج
70 %	20 %	22 %	10 %	8 %	ما بين 5000000 دج و 10000000 دج

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 10-175 المؤرخ في 7 رجب 1431 الموافق 20 يونيو 2010 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد 39 - المادة 2-3 ص 09 .

4-2- الامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :

يقدم الصندوق نوعين من الإعانات مالية وأخرى جبائية¹ :

¹ المرسوم التنفيذي رقم 10-175 المؤرخ في 7 رجب 1431 الموافق ل 20 يونيو سنة 2010 جريدة رسمية عدد 39 - المادة 3-2 ص 113

أ- الإعانات المالية : منها إعانات مباشرة ، والمتمثلة في القروض بدون فوائد تتراوح نسبة القرض من 20 % إلى 25 % وهذا حسب المنطقة وقيمة الاستثمارات ، وأخرى غير مباشرة و المتمثلة في توفير القروض البنكية للبطالين أصحاب المشاريع بنسب فوائد منخفضة

ب- الإعانات الجبائية : إضافة إلى الإعانات المالية فالصندوق يقدم أيضا الإعانات الجبائية الآتية :

ب - 1- في مرحلة تنفيذ المشروع :

- الإعفاء من حقوق التسجيل للعقود التأسيسية

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات والخدمات المرتبطة مباشرة بانجاز المشروع .

- نسبة مخفضة 5 % على الحقوق الجمركية

- الإعفاء من حقوق انتقال الملكية بالنسبة للاقتناءات العقارية .

ب - 2- في مرحلة استغلال المشروع :

-الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي

-الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات

- الإعفاء من الضريبة العقارية على الملكيات المشيدة

¹المرسوم التنفيذي رقم 10 - 175 المؤرخ في 7 رجب ا 143 الموافق ل 20 يونيو سنة 2010 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 39 - المادة 2-3 ص 13

خلاصة:

وكخلاصة لهذا الفصل يمكن القول أن أهم آليات الدعم التي يجب توفيرها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، هي التمويل على اختلاف أنواعه وصيغه باعتباره حجر الأساس الذي تعتمد عليه هذه المؤسسات سواء في مرحلة إنشائها أو أثناء نشاطها ، وكذلك خلق المناخ الاستثماري الملائم من خلال إنشاء هيكل وهيئات الدعم ، بالإضافة إلى البرامج التنموية على غرار تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وكذا التعاون مع الهيئات الدولية والاستفادة من خبرات الدول الأجنبية التطوير وترقية هذا القطاع ، حيث تتجلى فعالية وأثار هذه الآليات في الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الاقتصاد الوطني.

تمهيد:

بعد ما تطرقنا إلى الأداء و التمويل و بينا دورهما في معرفة مستوى المؤسسات الاقتصادية وضمن استمراريتهما ، والدور الفعال التي تلعبه مؤسسات الدعم المالي في التمويل و المرافقة سنستعرض جهاز إحداث النشاطات 30-50 للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC و الذي يعتبر أحد أهم الأجهزة الدعم التي من خلالها يتم إنشاء مؤسسات مصغرة والقضاء على مشكل البطالة عن طريق استحداث مناصب شغل جديدة .

ولهذا دراستنا في هذا الفصل التطبيقي تشمل ثلاث أقسام وهي :

- شروط و مراحل تجسيد الفكر المقاوالاتي ، و أهم الامتيازات المالية و الجبائية الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC .

-تقييم أداء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة مستغانم من حيث عدد المشاريع و نوعية الأنشطة و من حيث الجنس و المناصب الشغل المحادثة عدد الزيارات الميدانية ، و ونسبة التحميل التحصيل الثلاث سنوات ، (2017 - 2016 2015) عن طريق مجموعة من النتائج التي ستقوم بتحليلها بيانيا و تفسيرها فنيا بناء على معطيات و إحصائيا ثم التحصيل عليها من طرف الوكالة الولائية مستغانم مصلحة المالية .

المبحث الأول : نظرة عامة حول وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

نتطرق في هذا المبحث الى إعطاء لمحة تاريخية على هذا الصندوق ، وتقديمه وسلط الضوء على مهامه وشروط الاستفادة منه ، و الذي يعتبر الممول نسبا للمشاريع الاستثمارية للبطالين ذوي المشاريع المتراوح أعمارهم ما بين 30 و 50 سنة

المطلب الأول : دراسة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

أولا : لمحة تاريخية عن الصندوق الوطني للتأمين على البطالة .

ارتبط تاريخ التأمين عن البطالة بمنطق أمله بعض الظروف التاريخية التي حولت مجرى التاريخ الاجتماعي البشري ، وإذا كانت الصيغة الحالية للتأمين على البطالة قد ظهرت لأول مرة في بداية القرن العشرين بعد الحرب العالمية الثانية ، ومن 1946 إلى 1986 بدأت أنظمة التأمين على البطالة تظهر في كل من كندا واليونان وفرنسا .. الخ على إثر سقوط جدار برلين وانهيار الاتحاد السوفياتي ، بدأت البلدان الاشتراكية سابقا تتزود تدريجيا بنظام للتأمين عن البطالة¹

وضع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة مهن تسمح بتسهيل إعادة الإدماج وذلك عبر طرق البحث الفعلي لمناصب العمل ، وفي إجراءاته لإنشاء مؤسسة أو عن طريق التكوين إنطلاقا من سنة 1998 إلى غاية 2004 ، قام الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بتنفيذ الإجراءات الإحتياطية بإعادة إدماج البطالين المستفيدين عن طريق المرافقة في البحث عن الشغل ثم توظيفهم وتكوينهم خصيصا ليصبحوا مستشارين منسطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات ومعدات مخصصة لهذا الشأن . وفي هذا الإطار كلف هذا الصندوق بتدعيم وتشجيع البطالين الذين سرحوا من مناصب عملهم الأسباب الاقتصادية لإنشاء مؤسسات لصالحهم والذين تتجاوز أعمارهم 30 سنة ولا تفوق 50 سنة هذه الآلية أخذت أبعادها من خلال قرارات وتوجيهات المجلس الوزاري إذن فالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة قد تم تأسيسه كجهاز لدفع التعويضات للتأمين على البطالة وأيضا جهاز لإعادة إدماج العمال المسرحين من العمل².

ثانيا : تعريف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة .

أسس الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمرسوم التنفيذي رقم 94-11 مؤرخ في 15 ذو الحجة عام 1414 الموافق 26 ماي 1994 الذي أحدث التأمين عن البطالة لفائدة الإجراء الذي فقدوا عملهم بصفة لا إرادية ولأسباب اقتصادية³ ، حيث كانت مهمته تنحصر في تقديم تعويضات عن البطالة ومساعدة البطالين

¹ محرز أيت بلقاسم ، التأمين على البطالة والإقتصاديات العربية في مواجهة رهانات العولمة ، التجربة الجزائرية ، فندق الأوراس ، الجزائر ، 2004 ، ص 7

² - الجريدة الرسمية للجمهورية ، العدد (20-25 ربيع الثاني عام 1432 هجري الموافق ل 30 مارس 2011 م ، ص 33

³ مدتي بن شهوة ، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل : التجربة الجزائرية ، دار الحامد للنشر ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 2009 ، ص 295

في البحث عن العمل ، وابتداء من سنة 2004 دخل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في مهمة جديدة تتمثل في منح القروض للبطالين . وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم 30-514 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2003 المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر 30 و 50 سنة ففكرة التشغيل بموجب هذا الصندوق تحافظ على مناصب العمل أو المساعدة على العودة إلى العمل والمساهمة في التقليل من حدة البطالة ، خاصة بالنسبة للعمال المسرحين لأسباب اقتصادية ، وذلك من خلال دعمهم لإنشاء مؤسسات .

فهذا الصندوق يجوز كفاءات وقدرات مالية في مجال التسيير وقد أصبح بصفة طبيعية بمثابة آلية عمومية المحاربة البطالة لهذه الفئة والتي لم يوجد لها حل من طرف إجراءات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وذلك بعامل السن ، فبعد تعويضات العمل الذين فقدوا مناصب شغلهم الأسباب اقتصادية تمكن الصندوق من تقديم المساعدة عبر التكوين المستثمر لهؤلاء العمال¹.

المطلب الثاني : مهام وأهداف وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

تتمثل أهداف ومصالح الوكالة فيما يلي :

أولا : مهام الوكالة تتمثل مهام الوكالة في

- وضع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني لفائدة أصحاب المشاريع دعم وتقديم الاستشارة لهم . ،

مرافقة أصحاب المشاريع في إطار إنجاز مشاريعهم الاستثمارية .

تكوين أصحاب المشاريع ودعم معارفهم في تقنيات إنجاز وتسيير المشروع .

منح مختلف الإعانات لأصحاب المشاريع ،

تقييم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيبة المالية للمشاريع وتطبيق خطة التمويل

ثانيا : أهداف الوكالة : تهدف هذه الوكالة إلى ، وضع ظروف المناسبة لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة من

قبل صاحبي المشروع . خلق مناصب عمل دائمة . ضمان استمرارية وديمومة هذه المؤسسات . ، نشر الفكر

الاستثماري وروح المقاوتية لدى أصحاب المشاريع


المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لوكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ومهام مصالحه .

تتمثل الحاجة لكل بطال في الحصول على وضعية اجتماعية وضمن مدخول وتتمثل المهنة الأساسية

للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في الإستجابة لهذه الحاجة

¹مقابلة مع مدير المؤسسة

الشكل رقم: (1-III) الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة -البويرة-



المصدر: وثائق من وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية البويرة

ثانيا : مهام مصالح وكالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة .

1. مهام رئيس الوكالة

يعتبر مدير الوكالة المسير الرئيسي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وتعود له كل الصلاحيات لإتخاذ القرارات اللازمة وفي هذا الإطار يمكن أن نلخص مهامه فيما يلي¹ : تنسيق وتخطيطي عمل المستشارين المنشطين .

- ينظم في مصلحة العمليات المتعلقة بملفات الموضوع

تحديد الإختلالات واقتراح الحلول الضرورية لها .

تخطيط العمل (البرنامج الأسبوعي) للمستشارين المنشطين للأسبوع المقبل وأخذ بعين الاعتبار توازن المهام بينهم وعدد اللقاءات الممكنة التي يجب أن يقوم بها كل مستشار منشط - يتم إعداد برنامج أسبوعي والذي يقوم إلى أمانة المصلحة المكلفة بمرافقة صاحب المشروع .- يعتبر المندوب المحلي الذي يمثل صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض حيث : هو المكلف بتوقيع مختلف الوثائق الصادرة عن الصندوق على المستوى المحلي الأمر بالدفع . كما يقوم بمتابعة مهام المكلف بالدراسات في الصندوق عملية الإحصاء (أسبوعية ، شهرية ، سنوية) *

- الإطلاع على مختلف المخاطر الخاضعة بالزيارات التي يقوم بها المكلف بالدراسات بالإشتراك مع موظفي الوكالات البنكية

¹مقابلة مع رئيس وكالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

2. مهام أمانة الوكالة (الأمانة العامة) : تتمثل فيما يلي:

- تسجيل أسماء البطالين ذوي المشاريع الملتحقين بالصندوق .
- ترتيب الملفات وترقيمها .
- الرد على المكالمات الهاتفية وأبحاث الرسائل عن طريق الفاكس
- تحديد واعداد اجتماعات رئيس الوكالة
- إعلام كل المصالح بقرارات رئيس الوكالة والتغيرات الحادثة في الوكالة .
- جمع المعلومات وتوزيعها على كل العمال المصالح¹

3. مهام أمانة الاستقبال (الشباك) : نوحدها في النقاط التالية

- استقبال البطالين ذوي المشاريع اللازمة للاتحاق بالجهاز الجديد وتوجيههم
- إخبارهم على المعلومات الواجب إحضارها من بينها الملف الخاص بهذا الجهاز .
- استقبال الملف ومراقبته في حالة نقص أي معلومة قبل إعطائه إلى مراكز المتابعة والدراسة -وفي حالة الملف كامل تسلم لصاحب المشروع وثيقة يقوم بملئها ثم ترسل للمستشارين المنشطين .
- تسجيل الملفات في نظام المعلومات الخاصة بالجهاز² .

4. مهام مصلحة المستشارين المنشطين : نذكرها في النقاط التالية :

- مناقشة المشروع مع صاحبة .
- القيام بدراسة تقنو اقتصادية للمشروع .
- إعلام البطالين ذوي المشاريع بمختلف مراحل خلق المشروع و واجباتهم ومسؤولياتهم حول خلق المؤسسة توجيه البطال إلى مختلف مصالح الإدماج وإعادة الإدماج المهني . مساعدة صاحب المشروع في تطوير مهاراته واستعاب المعلومات الخاصة بمسيرة خلف المؤسسة
- مرافقة البطالين ذوي المشاريع في إعداد الدراسة التقنية والإقتصادية لمشروعه أيضا المخطط مشروعه . ،
- الحضور في لجنة الانتقاء والاعتماد- , CSVF
- متبعة طريقة وعملية تسديد القرض³

5. خلية الرقابة

جلب خلية عدم الانتساب

- التأكد من أن صاحب المشروع لم يستفد من قبل من برامج الدعم (ANSEL , ANGEM , ANDI) خروج ميداني للتحقيق من مكان المشروع وصلاحيته عند اللزوم . التأكد من بداية المشروع . التأكد من أن الملف كامل - التأكد من توفر الشروط كاملة للانخراط في الجهاز .
- التأكد من العتاد حسب دفتر الشروط .
- التأكد من مطابقة العتاد والتجهيزات مع الفواتير الشكلية النهائية .

¹مقابلة مع مقابلة مع المكلف بالأمانة العامة

²مقابلة أمانة الاستقبال

³مقابلة مع المستشارين المنشطين

- وضع محضر معاينة لبدأ النشاط¹

6 إحصائيات :

- إحصاء الملفات المودعة يوميا ، أسبوعيا ، شهريا المقبولة والغير المقبولة .
- ميزانية إحصائية عامة في نهاية السنة .
- إرسال الإحصائيات إلى رئيس الوكالة .
- إحصائيات حسب النشاط ، حسب البلديات ، البنك .
- إحصاء جميع الوكالات الخاصة بالوكالة (المشاريع المنجزة ، الممولة ، الملفات المودعة..²)

7. المكلف بالبنوك

- يقوم بثلاث مهام أساسية والتي هي : إيداع الملف لدى البنك ، متابعة النقائص والمشاكل .
- إيداع ملف صاحب المشروع في البنك .
- تنبيه صاحب المشروع في حالة وجود أي مشكل في ملفه لدى البنك
- مراقبة الملف من النقائص
- متابعة الملف في البنك .³

8-في مكتب المالية :

- هذا المكتب مكلف باستلام الملف من مكتب المكلف بالسلفية بدون فائدة وتتم إعادة دراسته ، وإعطاء القبول للملف إن كان كاملا
- الترخيص لصاحب المشروع بأن ملفه كامل
- أمر بدفع المساهمة الشخصية
- ويقوم هذا المكتب بإعطائه الوثائق التالية.⁴
- الأمر بتحويل الأموال
- هيكله لاستثمار
- بطاقة لمراقبة الملف PNR

¹ مقابلة خلية الرقابة

² مقابلة مع المكلف بالإحصاء

³ مقابلة مع المكلف بالبنوك

⁴ مقابلة مع المكلف بالمالية

المبحث الثاني : كيفية إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة .

يتعين على كل فرد يرغب في إنشاء مشروع على مستوى وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الالتزام بمختلف القوانين والإجراءات المشروطة من قبل CNAC.

المطلب الأول : شروط وكيفية الاستفادة من الوكالة لإنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة .

لإنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة يجب مراعاة واتباع مجموعة من الشروط نوضحها فيما يلي :
أولا : شروط التأهيل : لتمويل مشروع معين من طرف الوكالة يجب أن تتوفر في صاحب المشروع عدة شروط تتمثل¹ .

- أن يبلغ من العمر ما بين 30 سنة و 50 سنة
- يقيم في الجزائر .
- يتمتع بالجنسية الجزائرية
- مسجل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل بصفة طلب للشغل أو قيد الاستفادة من تعويضات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .
- لا يشغل أي منصب عمل مأجور عند تقديمه لطلب الدعم .
- لم يستفد من قبل من إعانة الدولة في غار إحداث النشاط

كما يتعين عليه

- امتلاك مؤهلات مهنية ومهارات ذات صلة بالنشاط المراد القيام به .
- أن لا يكون يمارس نشاط لحسابه الخاص عند تقديمه لطلب الدعم .
- أن لا يكون قد مارس نشاطا لحسابه الخاص منذ إثني عشر (12) شهرا على الأقل
- أن يكون قادرا على تعبئة مساهمة شخصية نقدية أو عينية لتركيب مشروعه المالي

ثانيا : كيفية الاستفادة من الوكالة الاستفادة من وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يكفي فقط²

- إثبات وضعيه البطالة بشهادة تسلمها الوكالة المحلية للتشغيل القريبة من محل الإقامة
- التسجيل لدى الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .
- تقديم ملف لوضعية يتضمن الوثائق التالية :
- شهادة ميلاد أصلية مسلمة من طرف بلدية الازدياد أو بلدية محل إقامة المعني مع الإشارة إلى رقم شهادة الازدياد الأصلية المدون على دفتر العائلي

¹¹: دليل جهاز التكفل بالبطالين ، أصحاب المشاريع من العمر ما بين 30-50 سنة ، 2010 ، ص 08

²: دليل جهاز التكفل بالبطالين أصحاب المشاريع البالغين من العمر ما بين 30 و 50 سنة ، مرجع سابق ، ص 09

- شهادة إقامة لا تتعدى مدتها ستة أشهر.
- شهادة تسجيل لدى الوكالة الوطنية لتشغيل ، تثبت أن المعني مسجل لديها لمدة لا تقل عن شهر واحد
- شهادة تحصيل تعويضات التأمين عن البطالة مسلمة من طرف الوكالة الولائية (بالنسبة للمستفيدين من أداء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة) .
- نسخة طبق الأصل من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها .
- تصريح شرطي يثبت أن البطال لا يمارس أي نشاط مأجور ، لم يستفد من أي دعم آخر خاص بإحداث النشاط ، يلتزم بالسهم في تمويل مشروعه (المساهمة الشخصية) .
- شهادة دراسية أو شهادة عمل مسلمة من عمومية أو خاصة ، تثبت مستوى التأهيل المهني المرتبط بالنشاط المراد إنجازه .

المطلب الثاني : الامتيازات الخاصة بالجهاز

استعرض جل الامتيازات والمساعدة الممنوحة من قبل وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة¹
أولا : الامتيازات العامة

- تمويل الصندوق ب 28-29 % من التكلفة الإجمالية للمشروع على شكل هبة
 - التخفيض في الفوائد البنكية
 - المساعدة على الحصول على التمويل البنكي 70 % من التكلفة الإجمالية للمشروع من خلال إجراء مبسط من لجنة الانتقاء والتصديق وتمويل المشاريع ، والضمان على القروض من خلال صندوق الضمان المشترك الأخطار القروض
 - وتستند الاستثمارات المراد انجازها في هذا الإطار ، على صيغة التمويل الثلاثي ، التي ترتبط بصاحب المشروع والبنك والصندوق
 - التدريب والتكوين في مجال تسيير المؤسسات أثناء تركيب المشروع وبعد إنشاء المؤسسة
- ثانيا : الامتيازات الجبائية :

الامتيازات الجبائية الخاصة بمرحلة الانجاز

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات والخدمات المرتبطة بمرحلة انجاز المشروع كما هي موضحة في الملحق رقم (17)
- منح القرض غير المكاني بعد هذه المرحلة .
- تطبيق نسبة منخفضة ب 5 % من المرسوم الجمركية بالنسبة للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع .

¹ وثائق من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

الامتيازات الجبائية الخاصة بمرحلة الاستغلال

- الإعفاء على الضريبة الجزافية الوحيدة IFU.3 سنوات حسب موقع المشروع .
- الإعفاء من الرسم على الدخل الإجمالي IRG
- الإعفاء من الرسم على النشاط المني . TAP وذلك خلال ثلاث سنوات فقط . وهذا في مرحلة الاستغلال الموضحة في الملحق رقم (18)

ثالثا : الامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :

- سلفة غير مكافأة (واجبة السداد بدون فوائد) .
- مرافقة شخصية من طرف منشط ، مستشار تتم عن طريق الاستشارة والمساعدة .
- في تركيب مشروعاتهم .
- الدعم أمام لجنة الانتقاء ، الاعتماد والتمويل
- الاستشارة والمساعدة طيلة مرحلتي وبعث مشروعكم ، هذه الموافقة مدعمة بتكوين في مجال تسيير المؤسسات

المبحث الثالث : تقييم أداء وكالة CNAC من 2005 إلى مارس 2018 :


في هذا الجزء سنحاول تقييم أداء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الوكالة مستغانم من خلال :
 1- 2 - 1 تقييم من حيث عدد المشاريع الممولة : يمكن توضيح عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة خلال الفترة الممتدة من 2005 إلى مارس 2018 في الجدول التالي :

الجدول رقم (III-01) : عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى 2018

السنة	عدد المشاريع الممولة
2005	12
2006	22
2007	40
2008	41
2009	95
2010	151
2011	357
2012	652
2013	356
2014	286
2015	212
2016	98
2017	36
2018	07
المجموع	2365

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على وثائق من وكالة CNAC

ويمكن توضيح معطيات الجدول أكثر بالأعمدة البيانية التالية :
الشكل رقم (III- 02) : عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى مارس 2018 .



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (01) .

من خلال الجدول رقم (III-01) الذي يوضح عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى غاية مارس 2018 و المقدر ب 2365 مشروع نلاحظ ما يلي :

- في سنة 2005 تم تمويل 12 مشروع فقط وهذا نتيجة لبداية انطلاق نشاط الجهاز .
- من 2006 إلى غاية 2010 نلاحظ ارتفاع عدد المشاريع الممولة والذي قدر في 2006 ب 22 ليصبح 151 مشروع.

-لقد كانت سنة 2011 القفزة الانتقالية للجهاز الدعم (الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وذلك من خلال جملة من الإجراءات و النصوص القانونية التي أعطت للشباب الراغب في إنشاء مؤسسة مصغرة تحفيزات كتخفيض نسبة المساهمة الشخصية إلى 1 % و 2 % بعدما كانت 5 % و 10 % ، بالإضافة إلى إلغاء نسبة الفائدة التي كانت مطبقة قبل مارس 2011 وهذا ما نلاحظه في الجدول حيث في سنة 2012 بلغ عدد المشاريع الممولة إلى حده الأقصى ب 652 مؤسسة منشأة وبعدها سجل انخفاض حتى سنة 2015 ب 212 مشروع .

- كما يفسر نسبة تراجع عدد المشاريع في إطار CNAC منذ 2016 إلى غاية السنة الجارية نتيجة تحميد عدد كبير من المشاريع (النقل ، بعض مشاريع الخدمات) ، نظرا للتوجه الحكومي الرامي إلى إنشاء نشاطات ذات طابع صناعي وفلاحي ، وهذا ما يتوافق مع خطة التنمية في الجزائر التي تركز على التنوع الاقتصادي المبني على الإنتاج خصوصا في الآونة الأخيرة .

1-2-2 من حيث الجنس : يقصد من حيث الجنس عدد القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة مستغانم موزعة حسب الجنس من الفترة الممتدة من 2005 إلى غاية مارس 2018 وهذا ما سنوضحه في الجدول التالي:


الجدول رقم (2-III) : القروض الممنوحة من وكالة CNAC حسب الجنس 2005 - مارس 2018 :

الجنس	العدد	النسبة
ذكر	2185	92.03%
أنثى	186	7.97%
المجموع	2365	100%

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على وثائق من وكالة CNAC

من خلال الجدول رقم (2-III) نلاحظ أن نسبة إقبال الذكور على جهاز الدعم CNAC يفوق نسبة إقبال الإناث بحيث يمثل ما نسبته 92.03 % من عدد الذكور المستفيدين أي بعدد 2185 مشروع ، أما نسبة المستفيدين إناث فتمثل 7.97 % بعدد 180 مشروع أغلبها في القطاع الحربي و المهن الحرة و الصناعة التقليدية ، ويمكن توضيح هذا أكثر من خلال الدائرة النسبية التالية:

الشكل رقم (III -3) : القروض الممنوحة من وكالة CNAC حسب الجنس (2005-2018)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (02) :

1-2-3 من حيث نوعية النشاط : يوضح الجدول عدد المشاريع الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة موزعة حسب نوعية النشاط من 2005 إلى مارس 2018:

لجدول (III-3) : عدد المشاريع الموزعة حسب النشاط

نوع النشاط	أنثى	ذكر	مجموع	نسبة
الصناعة الحرفية	38	58	96	4%
الصناعة	26	73	99	4%
الخدمات	83	506	589	25%
البناء و الأشغال العمومية	3	135	138	6%
الزراعة	5	66	71	3%
الصيد البحري	0	35	35	1%
النقل	25	1312	1337	57%
المجموع	180	2185	2365	100%

المصدر: من إعداد الطالب معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بولاية مستغانم بتاريخ 2021/06/16


- نلاحظ من الجدول رقم (III-3): أن عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى غاية مارس 2018 يقدر ب : 2365 مشروع ، يمثل قطاع النقل ما نسبته 57 % ب 1337 مشروع وهذا راجع إلى أن هذا القطاع يشترط فقط رخصة السياقة

- كما نلاحظ أن قطاع الخدمات يمثل 589 مشروع بمعدل 25 % ، أما بخصوص القطاع الحرفي و الصناعي فيمثلان كل منها ما نسبته 4 %

- تفسر نسبة قطاع الزراعة ب 3 % فقط أي بعدد 71 مشروع وهذا راجع إلى مشكل العقار ، حيث تشرط هيئة الدعم و البنك عقد كراء موثق لمدة سنتين قابلة للتجديد ، مما يشكل عائق على البطالين لإيجاد عقود ملكية.

أما قطاع الصيد البحري فرغم التحفيزات المبدولة من طرف هيئة الدعم إلا أنه يمثل فقط 3 % أي 35 مشروع من أصل 2365 مشروع و كلهم ذكور هذا ناتج إلى امتلاء كل من ميناء مستغانم من حيث أماكن رسو سفن الصيد البحري ، و يمكن تلخيص كل هذا في المخطط البياني التالي :

الشكل رقم (III-4) : المشاريع الممولة حسب النشاط



المصدر: من إعداد الطالب معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بولاية مستغانم بتاريخ 2021/06/16

3 - 2 - 4 تقييم وكالة CNAC من حيث نوعية البنك الممول :

الجدول الآتي سيوضح عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك من البنوك العمومية .
الجدول رقم (4-III) : عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك:

العدد	البنك
509	BADR
475	BEA
471	BNA
412	BDL
498	CPA
2365	مجموع المشاريع

المصدر من إعداد الطالب معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بولاية مستغانم بتاريخ 2021/06/16

من خلال الجدول رقم (4-III) نلاحظ أن بنك الفلاحة و التنمية الريفية هو أكبر بنك من حيث تمويل المشاريع بعدد يقدر 509 . أما باقي البنوك فالنسبة متقاربة باستثناء بنك BDL فقد مول ما يقارب 412 مشروع من أصل 2365 مشروع .

3 - 2 - 5 من حيث عدد المناصب المجدثة : يقصد بعدد المناصب المجدثة أي عدد مناصب الشغل التي أحدثها جهاز الدعم منذ نشأته إلى غاية شهر مارس 2018 و الجدول الآتي سيوضح أكثر التقسيم من حيث نوع القطاع و الجنس

الجدول رقم (5-III) : عدد المناصب المجدثة:

عدد المناصب المجدثة	المجموع	عدد المشاريع الممولة من نشأة الصندوق القطاع إلى غاية 2018/03/18		القطاع
		ذكور	إناث	
237	96	58	38	الصناعة الحرفية
248	99	73	26	الصناعة
1472	589	506	83	الخدمات
342	138	135	3	البناء و الأشغال العمومية
178	71	66	5	الفلاحة
191	35	35	0	الصيد البحري
3343	1337	1312	25	النقل
6011	2365	2185	180	المجموع

من إعداد الطالب معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بولاية مستغانم بتاريخ 2021/06/16

الجدول (III-5) يوضح عدد المناصب المحدثة منذ 2005 إلى غاية مارس 2018 في إطار جهاز خلق النشاطات 30-35 سنة ب 6011 منصب

- يمثلك قطاع النقل 3343 منصب شغل ، وقطاع الخدمات 1472 منصب
- أما قطاع الصناعة فقد أحدث 248 في قطاع البناء والأشغال العمومية أي 242 منصب .
- أما قطاع الصناعة فقد أحدث 237 منصب ، في حين الصيد البحري فقد أحدث 191 منصب يليه قطاع الفلاحة 178 منصب .

المصدر: من إعداد الطالب معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بولاية مستغانم بتاريخ 2021/06/16

3 - 2 - 6 من حيث عدد الزيارات:

نقصد بعدد الزيارات أي في ما يخص متابعة المشاريع بعد مرحلة الاستغلال المتابعة نشاط المؤسسة وهذا ما سنلخصه في الجدول التالي :

الجدول رقم (III-6) : جدول متعلق بمتابعة المشاريع :

النسبة	عدد	المشاريع
100%	3171	عدد المشاريع التي تمت زيارتها
80%	2534	عدد المشاريع في حالة نشاط
12%	377	عدد المشاريع المتوقفة
8%	260	عدد المشاريع التي لم يحدد مكانها

من إعداد الطالب معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بولاية 377 12 % 260 8 % مستغانم بتاريخ 2021/06/16

من خلال الجدول رقم (III-6) نلاحظ :

- نسبة المشاريع التي تم زيارتها للتأكد من نشاطها ب 3171 مؤسسة ، حيث 80 % منها أي 2534 مشروع في حالة نشاط ، أما 12 % أي ما يعادل 377 مشروع فهي في حالة توقف مطلق نتيجة الإفلاس ، أو توقف نسبي نتيجة قلة فرص العمل أو بسبب عدم تجديد عقد الكراء
- أما باقي المشاريع والتي تقدر ب 8 % فلم يتم تحديد مكانها نظرا لعدم إخطار هيئة الدعم CNAC بتغيير العنوان حسب ما ينص عليه دفتر الشروط ، فهذه الملفات هي لدى مصلحة المراقبة أو لدى مصلحة المنازعات .

3 - 2 - 7 قياس نسبة تحصيل الديون للوكالة في الفترة (2015-2016-2017):

تعتبر عملية تحصيل الديون من أهم مراحل تقييم فعالية الجهاز ، حيث سنقوم بمجموعة من المعادلات و العمليات التي بواسطتها سنتعرف على نسب و المبالغ المالية في الفترة 2015 - 2016 - 2017 حسب كل بيك اعتمدنا في عملية تحصيل الديون على ملحق مقدم من المديرية العامة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الجزائر العاصمة ، و الذي بواسطته قمنا بالتقرب من مصلحة المالية و مصلحة المنازعات الإفادتنا بالمعلومات من أجل ملئ الجداول التالية:

الجدول رقم (III-7) : يبين معدل تحصيل الديون لسنة 2015 BNA BEA BDL

	BNA		BEA		BDL		BADR		CPA		المجموع	
	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
(1) تمويل ق غ م	430	63424527.41	300	32965537.56	300	29344814.00	660	96796290.06	430	54714669.99	2120	277245839.02
(2) استرجاع ق غ م	30	3051175.51	20	1377075.43	10	7018480.88	20	1209518.62	10	595462.22	90	6941712.66
(3) الأقساط المستحقة الدفع	101	4062056.80	198	9547689.00	113	4731058.30	48	1876804.70	142	6784982.00	602	27002590.80
(4) الأقساط المحصلة	19	600918.00	63	3137498.00	35	1152466.00	16	475100.00	27	1066709.00	160	6432691.00
(5) الأقساط المحصلة مسبقا	81	3622471.36	74	3904687.32	28	735347.31	20	943288.05	80	3460544.18	283	12666338.22
(6) باقي ق غ م		0.00		0.00		0.00		208288.97		0.00		208288.97
(7) المنازعات الإفادتنا عن طريق	15	2903601.00	17	694950.00	11	545711.00	10	229580.82	5	140000.00	58	4513842.82

	BNA		BEA		BDL		BADR		CPA		المجموع	
	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
(8) مجموع المستحقات	182	7684528.16	272	13452376.32	141	5466405.61	68	2820092.75	222	10245526.18	885	39668929.02
(9) مجموع التحصيلات	115	7126990.36	154	7737135.32	74	2433524.31	46	1856257.84	112	4667253.18	501	23821161.01
معدل التحصيل		92.74		57.52		44.52		65.82		45.55		60.05

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على وثائق الوكالة . مستغانم:

حساب معدل التحصيل لسنة 2015

1- حساب مجموع المستحقات :

• مجموع المستحقات (8) = الأقساط المستحقة الدفع (3) + الأقساط المحصلة مسبقا (5)

مجموع المستحقات = 27002590.80 دج + 12666338.22 دج

مجموع المستحقات = 39668929.02 دج

2- حساب مجموع التحصيلات :

مجموع التحصيلات (9) = الأقساط المحصلة (4) + الأقساط المحصلة مسبقا (5) + باقي القرض الغير

مكافئ (6) + الأقساط المحصلة عن طريق المنازعات (7) .

• مجموع التحصيلات : 6432691.00 دج + 12666338.22 دج + 208288.97 دج + 4513842.82 دج
مجموع التحصيلات = 23821161.01 دج

3- معدل التحصيل = مجموع التحصيلات (9) / مجموع المستحقات (8)
• معدل التحصيل = 2381161.01 دج / 39668929.02 دج
معدل التحصيل = 60.05 %

نستنتج أن معدل التحصيل لسنة 2015 قدر با . 60.05 %

الجدول رقم (III-8) : يبين معدل تحصيل الديون لسنة 2016

	BNA		BEA		BDL		BADR		CPA		المجموع	
	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
(1) تمويل ق غ م	180	25982458.02	210	24406220.91	100	9897993.93	270	43358216.87	230	26927535.32	990	130572425.05
(2) استرجاع ق غ م	40	5594541.24	40	35554702.40	20	1758215.63	80	8098422.46	60	4553204.94	240	23559086.67
(3) الأقساط المستحقة الدفع	105	4573092.00	180	9331817.50	103	4838183.35	65	2525207.00	134	6404369.35	587	27672669.20
(4) الأقساط المحصلة	69	2813547.20	115	4648072.00	62	2489308.00	22	689896.50	82	4140657.00	350	14781480.70
(5) الأقساط المحصلة مسبقاً	192	10018943.83	199	8198879.64	167	6869422.30	77	3717857.70	88	5518390.64	723	34323494.11
(6) باقي ق غ م		111497.51		69240.60		7033.12		219818.92		721.50		408311.65
الأقساط المحصلة عن طريق المنازعات (7)	15	989536.20	16	843148.00	9	258015.00	10	333438.75	5	170000.00	55	2594137.95

	BNA		BEA		BDL		BADR		CPA		المجموع	
	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
(8) مجموع المستحقات	297	14592035.83	379	17530697.14	270	11707605.65	142	6243064.70	222	11922759.99	1310	61996163.31
(9) مجموع التحصيلات	276	13933524.74	330	13759340.24	238	9623778.42	109	4961011.87	175	9829769.14	1128	52107424.41
معدل التحصيل		95.49		78.49		82.20		79.46		82.45		84.05

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على وثائق الوكالة بمستغانم

حساب معدل التحصيل لسنة 2016

1- حساب مجموع المستحقات :

• مجموع المستحقات (8) = الأقساط المستحقة الدفع (3) + الأقساط المحصلة مسبقاً (5)

مجموع المستحقات = 27672669.20 دج + 34323494.11 دج

مجموع المستحقات المستحقات = 6196163.31 دج

2- حساب مجموع التحصيلات :

• مجموع التحصيلات (9) = الأقساط المحصلة (4) + الأقساط المحصلة مسبقا (5) + باقي القرض الغير مكافئ (6) + الأقساط المحصلة عن طريق المنازعات (7) .

• مجموع التحصيلات : 14781480.70 دج + 34323494 دج + 408311.65 دج + 2594137.95 دج .
• مجموع التحصيلات = 52107424.41 دج

3- معدل التحصيل = مجموع التحصيلات (9) / مجموع المستحقات (8)

• معدل التحصيل = 52107424.41 دج / 6196163.31 دج

• معدل التحصيل = 84.05 %

نستنتج أن معدل التحصيل لسنة 2015 قدر ب 84.05 %

الجدول رقم (9-III) : يبين معدل تحصيل الديون لسنة 2017

	BNA		BEA		BDL		BADR		CPA		المجموع	
	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
تمويل ق غ م (1)	80	9280848.66	60	9533719.92	90	13603104.42	90	8550805.53	50	6691689.75	340	47660168.28
استرجاع ق غ م (2)	30	3469855.95	40	3798244.59	20	2500796.62	20	6899036.93	20	2589082.70	170	19257016.79
الأقساط المستحقة الدفع (3)	94	4005143.70	167	8855373.80	108	5216809.10	63	2436318.60	127	6383847.10	559	26897492.54
الأقساط المحصلة (4)	43	1835883.23	103	4753164.00	30	1335654.00	12	379528.00	49	2522535.31	237	42132791.61
الأقساط المحصلة مسبقا (5)	151	7168983.51	221	11088983.88	132	652627.61	150	7157294.26	172	10064902.35	826	1952284.00
باقي ق غ م (6)		449223.36						1049984.54		453076.10		1952284.00
الأقساط المحصلة عن طريق المنازعات (7)	25	200.26 990	31	1463399.22	15	1463399.22	17	803495.11	36	1279963.57	124	5409356.91

	BNA		BEA		BDL		BADR		CPA		المجموع	
	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
مجموع المستحقات (8)	245	11174127.21	388	19944357.68	240	11869436.71	213	9593612.86	299	16448749.45	1385	69030283.91
مجموع التحصيلات (9)	219	10444290.36	355	17305547.10	177	8860580.36	179	9408301.91	257	14320477.33	1187	60339197.06
معدل التحصيل		93.47		86.77		74.65		98.07		87.06		87.41

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على وثائق الوكالة بمستغانم.

حساب معدل التحصيل لسنة 2017

1- حساب مجموع المستحقات :

• مجموع المستحقات (8) = الأقساط المستحقة الدفع (3) + الأقساط المحصلة مسبقا (5)

• مجموع المستحقات 26897492.30 دج + 4213791.61 دج

• مجموع المستحقات المستحقات = 60339197.06 دج

2- حساب مجموع التحصيلات :

• مجموع التحصيلات (9) = الأقساط المحصلة (4) + الأقساط انحصلة مسبقا (5) + باقي القرض الغير مكافئ (6) + الأقساط المحصلة عن طريق المنازعات (7) .

• مجموع التحصيلات = 10844764.54 دج + 421327913.6 دج + 1952284.00 دج + 5409356.91 دج

• مجموع التحصيلات = 60339197.06

3- معدل التحصيل = مجموع التحصيلات (9) / مجموع المستحقات (8)

معدل التحصيل = 60339197.06 دج / 69030283.91 دج

معدل التحصيل = 87.41 %

نستنتج أن معدل التحصيل لسنة 2017 قدر بـ 87.41 % .


يمكن وضع النتائج للسنوات الثلاثة في جدول واحد وتوضيحها في الشكل البياني كالتالي :

الجدول رقم (III-10) : نتائج عملية تحصيل الديون الثلاث سنوات 2015-2016-2017 :

2017	2016	2015	
دج 69 030 283,91	دج 61 996 163,31	دج 39 668 929,02	مجموع المستحقات
دج 60 339 197,06	دج 52 107 424,41	دج 23 821 161,01	مجموع التحصيلات
% 87.41	% 84.05	% 60.05	معدل التحصيل

المصدر من من إعداد الطالب معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بولاية مستغانم بتاريخ 16/06/2021

الشكل رقم (III-5) مجموع المستحقات و مجموع التحصيلات ل ثلاث سنوات 2015-2016-2017



من إعداد الطالب معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بولاية مستغانم بتاريخ 2021/06/16

من خلال الجدول (III-10) نلاحظ :

- مجموع مستحقات القرض الغير مكافئ لسنة 2015 بلغ : 39 668 929.02 أما مجموع التحصيلات فقدر ب : 23 821 161.01 دج .

أو مفهوم آخر من مجموع 885 أمر بالدفع بلغ استحقاقه 501 قد سدد أي بمعدل 60.05 % - مجموع

مستحقات القرض الغير مكافئ لسنة 2016 بلغ 61 996 163.31 دج أما مجموع التحصيلات فقدر ب :

52 107 424.41 دج ، أي من مجموع 1310 أمر بالدفع قد سدد 1128 ، بمعدل 84.05 %

- مجموع مستحقات القرض الغير مكافئ لسنة 2017 بلغ 69 030 283.91 دج أما مجموع التحصيلات فقدر

ب : 197.06 339 60 دج ، أي من مجموع 1385 أمر بالدفع قد سدد 1187 ، بمعدل 87.41 %

- نلاحظ ارتفاع نسبة تحصيل الأقساط وهذا يفضل قرارات المديرية العامة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتحويل المستشارين إلى مكلفين بمتابعة المشاريع ميدانيا لمعاينة النشاطات و إبلاغ أصحابها بوقت دفع

المستحقات ، إضافة على هذا تقوم مصلحة المالية و المنازعات دورا هاما في تحصيل الأقساط.

- إن للفئة المستهدفة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة دور هام في ارتفاع نسبة التحصيل ،

حيث كل المستفيدين من الجهاز يبلغ عمرهم ما بين 30-50 سنة.

تحليل النتائج و مناقشتها :

- عرفت سنة 2012 أكبر عدد من المشاريع الممولة من طرف الوكالة حيث بلغت 652 مشروع ، وهذا نتيجة

للإجراءات الجديدة و النصوص القانونية التي أعطت الشباب تحفيزات و تسهيلات أكثر من السابق كخفض

نسبة المساهمة الشخصية و إلغاء الفوائد البنكية ؟ - عدد الذكور المستفيدين من مشاريع أكثر من عدد

الإناث و يمثل 2185 مشروع ، وهذا ناتج إلى توعية المشاريع و تفضيل المرأة الأعمال ذات الطابع الحربي و

التقليدي ، - أكثر المشاريع الممولة من طرف الجهاز هي مشاريع في قطاع الخدمات ، نتيجة الحصول عليها

بطرق سهلة .

- يعتبر بنك BADR أكبر البنوك تمويلا للمشاريع ، حيث يمتلك 5 فروع محلية في 5 دوائر بالولاية ، إضافة إلى

انفراده بتمويل القطاع الفلاحي

- بلغ معدل تحصيل القروض في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة عين تموشنت خلال السنوات

الثلاث الأخيرة 2015-2016-2017 ب 77.17 % وهو معدل جيد بالنظر إلى الجهود المبذولة من طرف

الوكالة .

- فئة الذين هم في سن 40-45 هي أكبر فئة إقبالا على جهاز CNAC ، نتيجة توجه الفئات الصغرى إلى هيئات

دعم أخرى .

-معظم المؤسسات هي في المستوى التعليمي المتوسط " ؛ حيث نسبة إقبال الجامعيين ضعيفة وذلك راجع إلى

ميولهم للتوجه إلى التوظيف العمومي و كذلك نقص الوعي المقاولاتي ؛

- أكثر المؤسسات المنشأة كانت عن طريق مبادرة شخصية ، ليبقى دور الإعلام في الترويج إلى إسهامات الدولة في مجال المقاوطني ضعيف .
- أغلب المستفيدين لجأوا إلى الجهاز بغرض التخلص من البطالة ؛ وهذا ما يفسر أن سياسات الدعم لها هدف استحداث مناصب عمل أكثر للخروج من تبعية الوظيف العمومي ؛ متوسط المدة الإنشاء مشروع عموما هي ما بين 6 إلى 12 شهر ، نتيجة كثرة الأوراق الإدارية والتي تعتبر من أكبر العراقيل التي يواجهها أصحاب المشاريع.
- تشجع الامتيازات المالية و الجبائية الشباب البطال في إنشاء مؤسساتهم إذ التمويل بقرض غير مكافئ بمثابة مفهوم للتمويل الإسلامي ؛
- تعتبر خلية المرافقة و المتابعة أكثر الخدمات أهمية عند أصحاب المشاريع ، بالنظر إلى الأداءات المقدمة وقت وبعد الإنشاء .
- في أغلب الأحيان ما تكون زيارة المشاريع من قبل المكلفين كل 3 أشهر ، وهذا حسب ما تنص عليه إجراءات متابعة المشاريع ؛ - معظم المؤسسات الممولة في حالة نشاط حققت و 9 هامش ربح ، ويتوقعون توسيع مشروعاتهم في المستقبل .
- نسبة كبيرة من المؤسسات تعاني كثرة المنافسة و غلاء أسعار المواد الأولية و ارتفاع مبلغ الخاص بكراء المحلات مما أدى إلى مشكل تراكم الديون و تواجههم في وضعية حرجة.

خلاصة :

بعد عرضنا للحالة نستخلص أن صدور قرار التمويل من قبل وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لا يتوقف فحسب على مجموعة من الوثائق بملف طلب القرض ، وإنما قائم على الدراسة التحليلية والمعمقة للمشروع الذي تم تمويله من طرف cnac وذلك من خلال القرض الغير مكان بنسبة 29 % والقرض البنكي 70 % . إضافة إلى المساهمة الشخصية من صاحب المشروع 1 % تتم هذه الدراسة من كل النواحي وليس من الناحية الشكلية فحسب ، ولا يكفي للتنبؤ أو تقدير ربحية المشروع ، التحليل المالي للميزانيات وجدول حسابات النتائج بل ينظر كذلك إلى الضمانات المتمثلة في مبلغ الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة وضمن أخطار القروض ، إضافة إلى العتاد والآلات التي تعتبر الغاية تحصيل القرض للبنك والصندوق.

الخاتمة

تزايدت الدراسات المهمة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السنوات الأخيرة من القرن العشرين في العديد من الجوانب وخاصة تلك المتعلقة بالجانب التمويلي ومشاكله ، وتعتبر هذه الدراسة من بين الدراسات التي حاولت إيجاد حلول للمشاكل لتمويلية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مجموعة من الهيئات المتخصصة في توفير الدعم والتمويل لهذه المؤسسات ومحاولة تقييم حصيلة دعم هذه الهيئات من حيث النقائص التي تواجهها ويتعرض لها أصحاب المؤسسات ، والهدف الأساسي لهذه الدراسة هو معرفة مدى نجاح السياسة الحكومية في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل مجموعة من الهيئات التمويلية .

أولاً : نتائج البحث :

سمحت لنا هذه الدراسة باختبار فرضيات البحث والتي تعتبر كإجابة مبدئية للإشكالية الرئيسية ، وهذا من خلال نفي أو إثبات كل فرضية تم وضعها في منطلق البحث ، ومن خلال استعراض الفصول السابقة تبينت لنا مجموعة من النتائج أبرزها :

-من خلال الفصل الثاني وبالوقوف على مجموعة من البرامج والهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تسعى في مجملها إلى تطوير وترقية هذا القطاع ، فالبعض منها يسعى إلى توفير التمويل من خلال منح قروض وسلف بدون فائدة وتسهيل الحصول على القروض البنكية بمعدلات فائدة منخفضة ، وتوفير الضمانات اللازمة لذلك ، وهذا ما تم التركيز عليه في هذا البحث من خلال مجموعة من الوكالات والصناديق التي تم دراسة حصيلة كل منها

-انطلاقاً من الفصل الثاني نجد أن الدولة الجزائرية ركزت اهتمامها المتزايد بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انطلاقاً مع مطلع التسعينيات بداية بإنشاء الوكالة الوطنية لترقية وتطوير الاستثمار والتي تحولت فيما بعد إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والتي تهدف التي تطوير وزيادة حجم الاستثمارات المحلية والأجنبية في البلاد ، وإنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للتقليص من نسبة البطالة في الوطن وتشجيع الأفراد على إنشاء مشاريع استثمارية ومرافقتهم خلال مرحلة الإجراءات أمام البنوك والإدارات العمومية ، ثم العمل على إنشاء وزارة خاصة تتولى وتهم بشؤون قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، بعدها تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والتي تسعى إلى دمج الشباب العاطل عن العمل وتوفير فرص له من خلال مساعدته في خلق مشاريع خاصة به ، وتوالى بعدها إنشاء العديد من البرامج والهيئات التي تسعى من خلالها الحكومة إلى تطوير وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للوطن .

- من خلال الفصل الثالث: يتضح أن سياسة الدولة في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية بالاعتماد على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تحقق نوعا ما ، وذلك بالنظر إلى التطور الملحوظ في مختلف قيم هذه المؤشرات ، فمناصب الشغل المحققة من خلال هذا القطاع في زيادة مستمرة من سنة إلى أخرى بنسب متفاوتة ، كما أن هذا القطاع يساهم بنسبة ضئيلة جدا في الناتج الداخلي الخام للبلاد وهذه النسبة تشهد تطورا في قيمتها خلال السنوات الأخيرة ، بالإضافة إلى مساهمته أيضا بنسبة معتبرة في تشكيل قيمة مضافة زيادة على ذلك تعمل على تنمية حجم الصادرات من خلال العديد من الصناعات والمنتجات وتقليل حجم الواردات منها .

- لقد تبين من الأرقام المتوصل إليها من خلال دراسة حصيلة بعض الوكالات والصناديق الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأن الاستراتيجية التنموية المعتمدة من قبل الحكومة الجزائرية في حل مشاكلها تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوفير الدعم المالي ، كان لها الأثر الواضح في ظهور عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطور عددها وإبراز دورها أكثر في تنمية الاقتصاد الوطني

-يتجه أصحاب المشاريع الاستثمارية إلى هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على المساعدة منها في إقامة وتوسيع مشاريعهم ، والتي تستند في دعمها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مجموعة من الشروط والمعايير التي يجب أن تتوفر لدى صاحب المشروع والمقبل للحصول على الدعم والتمويل والتي تختلف من هيئة إلى أخرى ، انطلاقا من اعتماد بعض الهيئات على تمويلها النشاط قطاع معين ، ورقم أعمالها يرتبط بمستوى محدد ، مع ضرورة حصول صاحب المشروع مهني أو شهادة جامعية ، وتوفير قدر كافي من الأموال للمساهمة في عملية تمويل المشروع ، على تأهيل كما تستفيد بعض المشاريع الاستثنائية والعاملة في مجالات معينة وفي مناطق خاصة من البلاد من مجموعة من الامتيازات والاعفاءات الضريبية والجمركية لمساعدتها على الاستمرارية ومواصلة النشاطها .

-على الرغم من محاولة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القليل أو القضاء على المشاكل التمويلية التي يتعرضون لها في البداية أو عند توسيع نشاطاتهم في التوجه إلى هيئات حكومية تساندهم في هذا المجال وتخفف من مشاكله ، إلا أنهم يتعرضون إلى جملة من المشاكل الأخرى سواء قبل الحصول على الدعم والتمويل أو حتى بعد ذلك ، ومن أكبر هذه المشاكل الملفات المطلوبة عند التقدم للحصول على الأعم ، وطول مدة معالجتها الإدارية وتعرض معظمها للرفض سواء من قبل الهيئة التمويلية أو من قبل البنك الذي سيقوم بعملية التمويل ، بالإضافة إلى الفوائد الربوية على القروض والتي تتنافى مع الشريعة الإسلامية ، مع فشل العديد من المشاريع في الاستمرار وبالتالي صعوبة في تسديد القروض المتحصل عليها وذلك نتيجة سوء التسيير والإدارة في هذه المؤسسات أو عدم المرافقة الميدانية الفعلية لبعض الهيئات النشاط هذه المؤسسات لضمان استمرارها ونجاحها

من العراقيل التي تؤدي إلى فشلهم وتوقفهم عن الاستمرار كالعجز عن تسديد القروض المتحصل عليها "

- ثانيا : التوصيات

- العمل على إصلاح النظام البنكي في مجال دعم وتمويل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال وضع مشروع تمويل وإقراض خاص بها وخاصة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحديثة النشأة والتي تجد صعوبة كبيرة في الحصول على مصدر تمويلي مناسب ، وذلك بناء على إصدار جملة من القوانين والتشريعات التي تهدف إلى تنظيم سير هذه العملية وإعطائها مرونة أكبر ، بالإضافة إلى العمل على تطوير السوق المالي الجزائري وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على سياسة الاستثمار المالي وهذا ما يجبرها على التطور والتقدم في مجال نشاطها .

-تشجيع الحكومة على دعم إنشاء نسيج مكثف من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في المناطق الخاصة (الجنوبية والهضاب العليا بهدف الزيادة في تنمية الاقتصاد الوطني وتطويره .

-ضرورة التوجه إلى التمويل الذي يتناسب أكثر مع طبيعة عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمحيط الذي تتواجد فيه ، من خلال اللجوء إلى مؤسسات رأس المال المخاطر والاستفادة من خدماتها المويلية والعمل على توعية المستثمرين بمجال عملها وإنشاء مؤسسات رأس المال المخاطر بمختلف الجنسيات وتوفير الدعم لها لتسهيل عملها وتوفير الظروف المناسبة لها ، بالإضافة إلى الاستفادة من خدمات شركات الإيجار المتنوعة والتي أصبحت منتشرة في مختلف مناطق البلاد ، والتوجه إلى أنواع التمويل المقدم من البنوك الإسلامية والذي يلائم نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتنوع .

-تبسيط الإجراءات الإدارية من قبل الهيئات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك بغية استفادة عدد أكبر من المؤسسات من التمويل والتقليل من المشاكل التي تواجهها عند الانطلاق في مشاريعهم الاستثمارية ، بالإضافة إلى العمل على ضمان وجود مرافقة فعالة في عملية انجاز المشاريع المستفادة من الدعم المالي وخاصة في السنوات الأولى من بداية النشاط وتقديم الدعم اعدة في الجانب الإداري والتسييري والمحاسبي لاكتساب الخبرة والقدرة على الاستمرار والابتكار ، بهدف التقليل من مشاكل فشل المشاريع المنجزة أو إيجاد صعوبة في عملية تسديد القروض .

-وضع برامج تكوينية للشباب المقبل على إنشاء مشاريع جديدة يتم من خلالها تقديم مجموعة من الاستشارات الفنية وتمكينهم من تعلم تقنيات التسيير وتنمية روح المفاولة لديهم وذلك بهدف إنشاء مشاريع استثمارية ناجحة ومتطورة تعمل على ترقية منتجاتها وتنمية قدرتها على المنافسة المحلية والإقليمية والدولية .

آفاق الدراسة :

من خلال هذا البحث نوصي بضرورة القيام بدراسات حول موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء من ناحية اقتراح آليات جديدة تعمل على تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتساعد في دعمها وتنميتها ، أو من ناحية دراسة مدى نجاعة هذا النوع من المؤسسات في تطوير الاستثمارات المحلية للبلاد وجذب الاستثمارات الأجنبية والعمل على تطوير وتنمية التجارة الخارجية.

قائمة المراجع

أولاً: باللغة العربية:

1- الكتب :

- 1- ارشاد نعمان شايح العمري ، الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية دراسة مقارنة في القانون والفقہ الإسلامي ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2013 ،
- 2- هشام خالد ، البنوك الإسلامية الدولية وعقودها ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2007.
- 3- مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى 2012
- 4- دادي عدون ناصر، اقتصاد المؤسسة، دارالمحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، 1998.
- 5- مصطفى أبو ناعم ، ادارة المشروعات الصغيرة الطبعة الأولى ، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2002
- 6- خبابة عبد الله ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة ، دار الجامعة الجديدة للنشر و التوزيع كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية ، جامعة المسيلة ، الجزائر 2013
- 7- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، 2010 ،
- 8- فادي محمد الرفاعي ، المصارف الإسلامية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بدون سنة نشر
- 9- حربي محمد عريقات ، سعيد جمعة عقل ، إدارة المصارف الإسلامية ، الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر ، 2010 ،
- 10- مصطفى كمال السيد طایل ، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 2012
- 11- عبد الرحمن يسري أحمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
- 12- محرز أيت بلقاسم ، التأمين على البطالة والإقتصاديات العربية في مواجهة رهانات العولمة ، التجربة الجزائرية ، فندق الأوراس ، الجزائر ، 2004
- 13- محمد إسماعيل فرج ، التخطيط للتنمية الريفية ، مكتبة الإسكندرية ، مصر ، 1983
- 15- محمد رياض عاتبي ، نظريات ومفاهيم الاتجاه التكاملي للتنمية الريفية ، مكتبة الاسكندرية ، مصر ، 1989

16- مدتي بن شهوة ، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل : التجربة الجزائرية ، دار الحامد للنشر ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 2009

2- رسائل جامعية:

- 1- لقليل نور الدين ، أثر آليات تدخل الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية - دراسة ميدانية بولايي المسيلة وباتنة ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد بوضياف بالمسيلة 2018/2019
- 2- محمد بالخير ، التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية دراسة ميدانية لولاية تلمسان ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع التنظيم والعمل ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة الجزائر ، المحنة الجامعية 2004/2005
- 3- حضري دليمة ، آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا الفترة 1995-2005 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الشلف ، 2007.
- 4- عادل بونقاب ، سياسة التنمية المحلية والحضرية ومؤشرات قياسها في مجال تنفيذ الأجندة 21 للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية للتنمية المستدامة ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس سطيف ، السنة الجامعية 2010-2011
- 5- قريشي يوسف ، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة ميدانية" ، رسالة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2005.
- 5- سماح طلحي ، قرض الإيجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، تخصص مناخمت المؤسسة ، المركز الجامعي العربي بن مهيدي ، أم البواقي ، 2007.
- 6- هيبه بوعبد الله ، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، تخصص نقود ومالية ، جامعة الجزائر ، 2009
- 7- اعصام بوزيد ، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة بنك البركة الجزائري - ، منكرة ماجستير في علوم التسيير ، تخصص مالية المؤسسة ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2010
- 8- حليلة الحاج علي ، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة - دراسة حالة ولاية قسنطينة - ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، تخصص الإدارة المالية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2009
- 9- حليلة الحاج علي ، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة - دراسة حالة ولاية قسنطينة - ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، تخصص الإدارة المالية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2009 ،
- 10- ياسين العايب ، إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية "دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد مالي ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2011
- 11- السلعة سماح طلحي ، قرض الإيجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة مكملة مقدمة ضمن متطلبات قبل الماجستير في علوم التسيير تخصص مناخمت مؤسسة ، أم البواقي 2006 2007

3- قوانين وتشريعات:

- 1- المرسوم التنفيذي رقم 84- 188 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق ل جويلية سنة 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ، جريدة رسمية ، عدد 49 مادة 1-2
- 2- المادة 21 من الأمر 03-01 ، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 47 ، الصادرة في 22 أوت 2001.
- 3- المرسوم التنفيذي 94.188 المؤرخ في جويلية 1994. المتعلق بإنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- 4- المادة 11-10-09 . الجريدة الرسمية ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001
- 5- المادة 11-10-09 . الجريدة الرسمية ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001 ص 05
- 6- المرسوم التنفيذي رقم 10- 175- المؤرخ في 7 رجب 1431 الموافق ل 20 يونيو سنة 2010 جريدة رسمية عدد 39 - المادة 3-2
- 7- المرسوم التنفيذي رقم 10- 175- المؤرخ في 7 رجب 1431 الموافق ل 20 يونيو سنة 2010 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 39 - المادة 3-2
- 8- الجريدة الرسمية للجمهورية ، العدد (20-25 ربيع الثاني عام 1432 هجري الموافق ل 30 مارس 2011 م

4- مجلات و منشورات:

- 1- عبد المطلب بيبصار وحسين الأمين شريط ، التنمية المحلية في إطار التجارب الدولية والخبرات الميدانية، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 2 العدد 2 لسنة 2018 ، جامعة محمد بوضياف المسيلة.
- 2- حجاب عبد الله ، التنمية المحلية النظريات الاستراتيجية والأطراف الفاعلة لتحقيقها ، مجلة الدراسات القانونية والسياسية ، العدد 06 جوان 2017 ، جامعة عمارثليجي الأغواط
- 3- حسان خضر، تنمية المشاريع الصغيرة، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2002.
- 4- ظاهر القشي وهيتم العبادي ، " أثر غياب الاستراتيجية المحاسبية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم على كفاءة الاداء " ، مجلة الدراسات المالية والتجارية ، كلية التجارة ، جامع بني سويف ، العدد 2 ، 2010
- 5- ابراهيم عبد اللطيف ، الإطار الفكري للتنمية المحلية ، مجلة الإدارة ، المجلد 24 ، عدد 3 ، لسنة 1992 ، معهد الإدارة العامة ، الجزائر
- 6- قوبعة رضا، نظرة علوم الاقتصاد إلى المؤسسات الصغرى والمتوسطة، تونس، 2005.
- 7- قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على الابتكار في بلدان مختارة في منطقة الايسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، نيويورك، 2002 .

6- ملتقيات:

- 1- في أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية ، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، 2002
- 2- عوادي مصطفى ، هياكل الدعم و التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي ، الجزائر ، يومي 7.6 ديسمبر 2017
- 3- نايت مرزوق محمد العربي وزرزار العياشي، دور وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية خلال مرحلة الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول واقعية في الجزائر بين الممارسة والفكر المنتج، جامعة عنابة، يومي 4-5 نوفمبر 2006.
- 4- شريط عابد، واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحولات الاقتصادية بالجزائر، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول تطوير الكفاءات وتحدي المؤسسات الجزائرية في إطار شمولية المبادلات، المركز الجامعي سعيدة، يومي 14-15 ديسمبر 2004.
- 5- سحنون سمير و بونوة شعيب، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الأول حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، يومي 17-18 أبريل 2006.
- 6- شرابي عبد العزيز و طلبة صبرينة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية – تجارب بعض الدول-، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول واقعية في الجزائر بين الممارسة والفكر المنتج، جامعة عنابة، يومي 4-5 نوفمبر 2006.

ثانياً: باللغات الأجنبية:**1- Ouvrages.**

- 1- Lochard. J & Gilbert.D, Crée, reprendre, gérer une petite entreprise, Les editions d'Organisation, Paris, 1997

3- Rapports & Articles:

- 1- Beck. T & Demirguc- Kunt. A, Small and meduim- size enterprises: over coming growth constraints, World bank, 2005.
- 2- Prespective de l'OCDE, Les petites et moyennes entreprises: Force locale, action mondiale, Juin 2000.

3- Riding.A & Orser.B, Les PME du Québec., Programme de recherche sur le financement des PME, Canada, Août 2007

5- Conferences:

1- El-Gamal. M & El-Megharbel. N & Inanoglu. H, Beyond credit: A taxonomy of Smes and financing methods for arab countries, Conference of the ECES workshop to be held at MDF

6- Sites d'Internet:

1-<https://www.angerm.org.dz>

2- <https://WWW.ANSEJ.org.DZ>

3- <http://www.Bei.org>

4- <http://www.europa.eu/scad plus/leg/fr/chac/c10241.htm>

الملخص:

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التعرف على الإطار المفاهيمي لها وأهميتها وطرق تمويلها ، وفي إطار التغيرات الاقتصادية الحالية تتجه الدول النامية نحو دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، حيث انتقلت من سياسة دعم المؤسسات الكبيرة إلى سياسة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما لها من أهمية كبيرة في دفع عجلة التنمية والجزائر كغيرها من الدول تسعى إلى ترقية هذا القطاع الحساس لما له من تأثير على الدخل والقيمة المضافة للبلاد وعلى امتصاص البطالة . ونظرا لمحدودية الموارد المالية والمادية لهاته المؤسسات وضعت الجزائر برامج وخطط من أجل حل مشكلة التمويل التي ورغم الجهود المكثفة لا تزال تقف كعقبة أمام تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة . ومن خلال ذلك تهدف هذه الدراسة إلى البحث في معوقات تمويل هذه المؤسسات .

الكلمات المفتاحية : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،التمويل ،التنمية الاقتصادية ، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجزائر.

Abstract:

Through this study, we seek to shed light on the reality of small and medium enterprises by identifying the conceptual framework for them, their importance and ways of financing them. Small and medium ones because of their great importance in advancing the wheel of development, and Algeria, like other countries, seeks to upgrade this sensitive sector because of its impact on the income and added value of the country and on absorbing unemployment. In view of the limited financial and material resources of these institutions, Algeria has developed programs and plans to solve the problem of financing, which, despite intensive efforts, still stands as an obstacle to the development of small and medium enterprises. Through that, this study aims to examine the obstacles to financing these institutions.

Keywords: small and medium enterprises, finance, economic development, the National Unemployment Insurance Fund, Algeria